

الملاحق

obeikandi.com

ملحق المبحث الأول

ملحق رقم (١)

استبيان موجه للمعلمين بمدارس وفصول التربية الفكرية

بسم الله الرحمن الرحيم

كلية التربية النوعية بالقاهرة
قسم العلوم التربوية والنفسية

أخي المعلم / أختي المعلمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يهدف هذا الاستبيان إلى معرفة أسباب التحاق المعلمين بالبعثة الداخلية، كما يهدف أيضاً إلى التعرف على واقع العملية التعليمية بهذه النوعية من التعليم. والكشف على نواحي القصور، والمشكلات التي قد تعترض مسيرتها. ومن ثم يمكن إيجاد أنسب الحلول لتحسين العملية التعليمية بها.

برجاء الإجابة على جميع العبارات بعناية ووضوح، مع العلم بأن هذه الإجابات سوف تكون عاملاً لخدمة البحث العلمي، وخدمة هذه النوعية من التعليم.

مع خالص الشكر والتقدير على حسن تعاونكم ..

وفقنا الله جميعاً.

الباحثة

التعليمات:

- الرجاء وضع علامة (?) أمام الرأي الذي تراه ملائماً.
- يمكن إضافة وجهة نظرك أو مقترحاتك في المسافة الموجودة في نهاية كل سؤال.

بعض البيانات الأساسية :

العمر : الجنس : ذكر / أنثى عدد سنوات الخبرة :

الإدارة التعليمية : المحافظة :

لا	نعم	محااور الاستبيان
		<u>أولاً: ما أسباب التحاق المعلمين بالبعثة الداخلية ؟</u> أ - الأهداف الشخصية: ١ - وجود إعاقة بأحد الأقارب أو الأبناء بالأسرة. ٢ - الإحساس بالتعاطف مع الأطفال المعوقين. ٣ - أتوسم في نفسي المقدرة على العطاء لتلك الفئات. ٤ - أجد فرصة للاستزادة العلمية والثقافية من دراستي في هذه النوعية الدراسية: أهداف أخرى يرجى ذكرها. ب - الأهداف الاقتصادية ٥ - زيادة فرصة الحصول على الترقية. ٦ - زيادة فرصة الإعارة للعمل بالدول العربية. ٧ - زيادة فرصة الحصول علي عمل في المدارس الخاصة. ٨ - زيادة الراتب. أهداف أخرى يرجى ذكرها. ثانياً: ما رأيك في العملية التعليمية بمدارس وفصول التربية الفكرية؟ من حيث ما يلي: أ - تدريب المعلمين: ٩ - مدة الدراسة الميدانية كافية لإكساب المعلم خبرة في التعامل مع المعوقين عقليا بمدارس التربية الفكرية. ١٠ - البرامج التدريبية متطورة، وتتفق مع الاتجاهات الحديثة في تربية وتعليم المتخلفين عقليا. ١١ - الرضا النفسي والتوافق المهني، متوفر لدي العاملين في مجال المتخلفين عقليا. ١٢ - النظام الحالي لاختيار وإعداد معلمي المتخلفين عقليا في مصر يسير الاتجاهات العالمية المعاصرة. آراء أخرى يرجى ذكرها

لا	نعم	معايير الاستبيان
		ب - أهداف التعليم بمدارس وفصول التربية الفكرية. هل يتحقق للتلاميذ الأهداف التالية ؟ ١٣ - توجيه وعي المعوق إلى موضوعات إيجابية تصرفه عن التمرکز حول إعاقته. ١٤ - تغيير تصور المعوق لذاته إلى الأفضل. ١٥ - تأهيل المعوق ليكون عضواً في المجتمع يمارس حياته بغير حرج. ١٦ - تقوية دافعية المعوق لممارسة حياته والاعتماد علي نفسه. ١٧ - إعداد المعوق للحياة العملية بتدريبه علي مهنة مناسبة. أهداف أخرى يرجى ذكرها. ج - شروط قبول وتصنيف التلاميذ بمدارس وفصول التربية الفكرية. ١٨ - تتخذ شروط قبول التلاميذ المتخلفين عقلياً بمدارس التربية الفكرية. هل تلتزم المدرسة بمعايير محددة لتصنيف التلاميذ داخل الفصول ؟ ١٩ - يتم تصنيف التلاميذ المتخلفين عقلياً إلى مجموعات متجانسة داخل الفصل الواحد بمدارس التربية الفكرية تبعاً لما يأتي:- أ - درجة الذكاء. ب - العمر الزمني. ج - درجة التكيف الاجتماعي. د - درجة إتقان المهارات الاجتماعية. هـ - درجة الإعاقة. و - تعدد الإعاقات. ٢٠ - يوزع التلاميذ المتخلفين عقلياً بمدارس التربية الفكرية إلى أعداد صغيرة تتراوح بين (٦ - ١٠) تلميذ داخل الفصل الواحد. شروط أخرى يرجى ذكرها.

لا	نعم	محااور الاستبيان
		٤ - المناهج وطرق التدريس بمدارس وفصول التربية الفكرية. ما رأيك في المناهج وطرق التدريس المستخدمة مع هذه النوعية من التلاميذ؟ ٢١ - تتنوع برامج التعليم التي تقدم للتلاميذ المتخلفين عقليا تبعا لاختلاف درجة التخلف العقلي لديهم. ٢٢ - تعتبر الكتب المدرسية التي تدرس للتلاميذ المتخلفين عقليا بمدارس التربية الفكرية ملائمة. ٢٣ - يستخدم معلمو مدارس التربية الفكرية طرق التدريس المتنوعة التي تساهم في الاتجاهات المعاصرة في تعليم المتخلفين عقليا. ٢٤ - تقوم مدارس التربية الفكرية بعمل رحلات علمية وترفيهية للتلاميذ المتخلفين عقليا. آراء أخرى يرجى ذكرها <u>هـ - الوسائل التعليمية والتجهيزات بمدارس وفصول التربية الفكرية.</u> ما رأيك في الوسائل التعليمية والتجهيزات بهذه المدارس؟ ٢٥ - تتوفر داخل فصول التلاميذ المتخلفين عقليا التجهيزات اللازمة لإنجاح العملية التعليمية. ٢٦ - تقوم أقسام الوسائل التعليمية بالإدارات التعليمية بابتكار وتنفيذ الوسائل التعليمية المناسبة لمدارس التربية الفكرية. ٢٧ - تتوافر بمدارس التربية الفكرية أدوات تعويضية للتلاميذ متعددي الإعاقة. ٢٨ - تتابع الفرص للتلاميذ المتخلفين عقليا لاستخدام الوسائل التعليمية والتجهيزات والتدريب عليها. - آراء أخرى يرجى ذكرها <u>و - المباني التعليمية لمدارس وفصول التربية الفكرية.</u> ما رأيك في المباني التعليمية وبيئة مدارس وفصول التربية الفكرية؟ ٢٩ - البيئة التي تقع بها مدرسة التربية الفكرية ملائمة للتلاميذ المتخلفين عقليا من حيث:-

لا	نعم	معايير الاستبيان
		أ - هدوء المكان. ب - نظافته. ج - قربها من (جامعات أو مدارس). د - وجودها قريبة من المساكن. هـ - تحيطها الحدائق. ٣٠ - مساحة الفصول الدراسية بمدارس التربية الفكرية تتناسب مع أعداد التلاميذ المتخلفين عقليا. ٣١ - تتوفر قاعات للتربية الفنية بمدارس التربية الفكرية. ٣٢ - يتوفر حجرة للموسيقى بمدارس التربية الفكرية. ٣٣ - يتوفر مسرح بمدارس التربية الفكرية مناسب من الناحية المعمارية. ٣٤ - يتوفر مطعم بالمدارس التي بها قسم داخلي ملائم من حيث النظافة ومستوي التأثيث. ٣٥ - يتوفر فناء وملعب بمدارس التربية الفكرية يستطيع التلاميذ أن يمارسوا فيه الرياضات والألعاب المختلفة. آراء أخرى يرجى ذكرها. ز - الرعاية الطبية والاجتماعية والنفسية للتلاميذ المتخلفين عقليا. ما رأيك في الرعاية الطبية والاجتماعية والنفسية للتلاميذ بمدارس التربية الفكرية. ٣٦ - تتوافر الرعاية الصحية للتلاميذ. ٣٧ - تكسب للتلاميذ (المتخلفين عقليا) الاتجاهات الاجتماعية السليمة. ٣٨ - تقوم مدارس التربية الفكرية بتنمية القدرة علي الكلام والنطق الصحيح. ٣٩ - يتوفر التعاون التكاملي بين الأسر والعاملين بمدارس التربية الفكرية في رعاية وتربية التلاميذ المعوقين ذهنيا. ٤٠ - تقوم إدارة التربية الخاصة بوزارة التربية والتعليم بتقديم برامج تعليمية وإرشادية بالإذاعة والتلفزيون لمعاونة الأسر في رعاية أولادها المتخلفين عقليا.

لا	نعم	معاور الاستبيان
		٤١ - تقوم المدرسة بتنمية المهارات البصرية والسمعية والحركية والمعرفية. ٤٢ - تقوم المدرسة بإكساب التلاميذ القيم الدينية والخلقية عن طريق أوجه النشاط المختلفة. - آراء أخرى يرجى ذكرها.

ملحق رقم (٢)

استمارة مقابلة لأولياء أمور التلاميذ
المتخلفين عقليا بمدارس وفصول التربية الفكرية

بيانات شخصية :-

وظيفة ولي الأمر	لأم
المستوى التعليمي للأب	الفرقة الدراسية
عمر التلميذ أو التلميذة	

١ - ما الصعوبات التي تواجه أبناك بالمدرسة ؟

٢ - ما مقترحاتك لحلها ؟

ملحق رقم (٣)

استبيان موجه لطلاب الفرقة الأولى
بكلية التربية جامعة عين شمس

الشعبة :

الجنس : ذكر / أنثى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يهدف هذا الاستبيان إلى التعرف على أسباب أحجام الطلاب عن الالتحاق بشعبة التربية الخاصة الرجاء الإجابة على جميع عبارات الاستبيان، مع وضع علامة () أمام كل عبارة لاختيار الإجابة التي تتفق مع رأيك في العمود المقابل.

لا	نعم	عبارات الاستبيان
		أسباب عدم التحاق بشعبة التربية الخاصة هي:-
		١ - عدم الإعلان عن فتح شعبة التربية الخاصة.
		٢ - عدم المعرفة لدور معلم التربية الخاصة.
		٣ - عدم الميل إلى دراسة تخصص التربية الخاصة.
		٤ - الإحساس بعدم الفائدة من تعليم التلاميذ المعوقين.
		٥ - عدم الميل للعمل مع التلاميذ المعوقين.
		٦ - الدراسة بشعبة التربية الخاصة صعبة بالنسبة لي.
		٧ - الإحساس بعدم القدرة على التعامل مع التلاميذ المعوقين.
		٨ - العمل مع التلاميذ المعوقين لا يحقق ذاتي.
		٩ - العمل مع التلاميذ المعوقين مرهق.
		١٠ - عدم الاقتناع بفكرة التدريس للتلاميذ المعوقين.
		١١ - العمل مع التلاميذ المعوقين غير مجزي ماديا.
		١٢ - العمل في مدارس التربية الخاصة يشعرني بالخجل.
		١٣ - عدم وجود مدارس للتربية الخاصة في المنطقة التي أسكن فيها.
		١٤ - التدريس بمدارس التربية الخاصة غير محبب إلي نفسي.
		١٥ - أصدقائي لم يشجعوني للالتحاق بشعبة التربية الخاصة.
		١٦ - المكانة الاجتماعية لمدرس التربية الخاصة منخفضة.
		١٧ - العاملون بمدارس التربية الخاصة لم يشجعوني للعمل في هذا المجال.
		١٨ - الصعوبة في الحصول على فرصة عمل جيدة بعد التخرج.

جدول رقم (٣)

يوضح توزيع عينة البحث من المعلمين أعضاء البعثة الداخلية بوزارة التربية والتعليم للحصول على دبلوم التربية الخاصة (تخصص تربية فكرية) في العام الدراسي ١٩٩٤/٩٣ موزعين حسب المحافظة والجنس.

م	المحافظة	أعداد المعلمين		الجملة	الترتيب
		ذكور	إناث		
١	القاهرة	١٠	٦	١٦	١
٢	الإسكندرية	٣	٣	٦	٣
٣	البحيرة	—	—	١	١
٤	الغربية	١	١	٢	٢
٥	كفر الشيخ	١	٢	٣	٣
٦	المنوفية	٣	٤	٧	٢
٧	القليوبية	٤	١	٥	٤
٨	الدقهلية	١	١	٢	٢
٩	دمياط	٢	١	٣	٣
١٠	الشرقية	—	٢	٢	٢
١١	بورسعيد	١	١	٢	٢
١٢	الإسماعيلية	—	٢	٢	٢
١٣	السويس	—	١	١	١
١٤	الجيزة	٣	١	٤	٥
١٥	الفيوم	—	١	١	١
١٦	بني سويف	٢	—	٢	٢
١٧	المنيا	٢	١	٣	٣
١٨	أسيوط	٢	—	٢	٢
١٩	سوهاج	٢	—	٢	٢
٢٠	قنا	١	٤	٥	٤ مكرر
٢١	أسوان	٢	١	٣	٣
٢٢	مطروح	١	—	١	١
٢٣	الوادي الجديد	٢	—	٢	٢
٢٤	البحر الأحمر	—	—	—	—
٢٥	سيناء الشمالية	١	—	١	١
٢٦	سيناء الجنوبية	—	—	—	—
٢٧	الأقصر	١	—	١	١
الإجمالي		٤٦	٣٣	٧٩	

جدول رقم (٤)

يبين النسب المئوية والتكرارات وقيمة كا^٢ لإجابات عينة المعلمين عن أسباب الالتحاق بالدراسة في البعثة الداخلية.

مستوى الدلالة	قيمة كا	إجابات عينة المعلمين ن = ٧٩				رقم العبارة	المحاور الرئيسية
		لا		نعم			
		%	ك	%	ك		
٠,١	٣٤,٩٥	٧٤,٧	٥٩	٢٥,٣	٢٠	١ -	أولاً:
٠,١	١٣,٧٧	٣٤,٣	٣٧	٦٥,٨	٥٢	٢ -	الأهداف الشخصية
٠,١	١١,٥٦	٣٧,١	٢٢	٧٣,٣	٥٣	٣ -	
٠,١	١١,٣٦	٣٩,٣	٣١	٦٠,٧	٤٨	٤ -	
٠,١	٢٣,٩٤	٦٨,٤	٥٤	٣١,٦	٢٥	٥ -	ثانياً:
٠,١	٢٥,٧	١٥,٢	١٢	٨٤,٨	٦٧	٦ -	الأهداف الاقتصادية
٠,١	١٦,٩٠	٢١,٥	١٧	٧٨,٥	٦٣	٧ -	
٠,١	١٢,٧٦	٦٧,١	٥٣	٥٣	٣٦	٨ -	

جدول رقم (٥)

يوضح النسب المئوية والتكرارات وقيمة كا^٢ لاستجابات عينة المعلمين على الاستبانة (١)

ن = ٧٩

مستوى الدلالة	قيمة كا ٢	الاستجابات				رقم العبارة	المحاور الرئيسية
		لا		نعم			
		%	ك	%	ك		
٠,١	١٢,٩	٣٨	٣٠	٦٢	٤٩	٩ -	(أ) إعداد وتدريب المعلمين
٠,١	٢٤,٤١	٦٨,٤	٥٤	٣١,٦	٢٥	١٠ -	
٠,١	١٨,٤٤	٣٩,٢	٣١	٦٠,٧	٤٨	١١ -	
٠,١	١٥,٥٦	٤١,٨	٣٣	٥٨,٢	٤٦	١٢ -	
٠,١	٣٧,٤٤	١٣,٩	١١	٨٦,١	٦٨	١٣ -	(ب) أهداف التعليم
٠,١	٣٤,٨٢	١٥,٢	١٢	٨٤,٨	٦٧	١٤ -	
٠,١	٣٥,٩٥	٢٠,٣	١٦	٧٩,٧	٦٣	١٥ -	
٠,١	١٦,٩٢	١١,٤	٩	٨٨,٦	٧٠	١٦ -	
٠,١	١٦,٩٢	٧٢,٢	٥٧	٢٧,٩	٢٢	١٧ -	

تابع جدول رقم (٥)

مستوى الدلالة	قيمة ٢كا	الاستجابات				رقم العبارة	المحاور الرئيسية
		لا		نعم			
		%	ك	%	ك		
٠,١	١٦,٩٣	٧٢,٣	٥٧	٢٧,٨	٢٢	١٨-	(ج) شروط قبول التلاميذ وتصنيفهم
٠,١	١١,٧	٤٥,٦	٣٦	٥٤,٤	٤٣	١٩-(أ)	
٠,١	١٥,٥٦	٤٥,٤	٤٣	٤٥,٦	٣٦	١٩-(ب)	
٠,١	١٣,٤٥	٥٠,٦	٤٠	٤٩,٤	٣٩	١٩-(ج)	
٠,١	١٩,٣٢	٥٩,٥	٤٧	٤٠,٢	٣٢	١٩-(د)	
٠,١	١٥,٥٦	٥٤,٤	٤٣	٤٥,٦	٣٦	١٩-(هـ)	
٠,١	١٩,٣٢	٥٩,٥	٤٧	٤٠,٥	٣٢	١٩-(و)	
٠,١	٤١,٦٢	٧٨,٥	٦٢	٢١,٥	١٧	٢٠-	
٠,١	٢٥,٤١	٦٥,٨	٥٢	٣٤,٢	٢٧	٢١-	(د) المناهج عن طرق التدريس
٠,١	٤٧,٤	٨٢,٣	٦٥	١٧,٧	١٤	٢٢-	
٠,١	١٢,٢٧	٣٥,٤	٢٨	٦٤,٦	٥١	٢٣-	
٠,١	٢٥,٩٥	٢٠,٣	١٦	٧٩,٧	٦٣	٢٤-	
٠,١	٣٩,٧٩	٧٧,٢	٦١	٢٢,٨	١٨	٢٥-	(هـ) الوسائل التعليمية والتجهيزات
٠,١	٣٢,٩	٧٢,٢	٥٧	٢٧,٨	٢٢	٢٦-	
٠,١	٤١,٦٢	٨٧,٥	٦٢	٢١,٥	١٧	٢٧-	
٠,١	٢٦,٨	٦٧,١	٥٢	٣٢,٩	٢٦	٢٨-	
٠,١	١٢,٠٢	٤٦,٨	٣٧	٥٣,٢	٤٢	٢٩-(أ)	(و) المياني التعليمية
٠,١	١٤,٧٩	٥٣,٢	٤٢	٤٦,٨	٣٧	٢٩-(ب)	
٠,١	١١,٤٦	٣٤,٣	٣٥	٥٥,٧	٤٤	٢٩-(ج)	
٠,١	١٢,٤٢	٤٨,١	٣٨	٥١,٩	٤١	٢٩-(د)	
٠,١	١٧,١٣	٥٧	٤٥	٤٣	٣٤	٢٩-(هـ)	
٠,١	١٤,٧٩	٥٣,٢	٤٢	٤٦,٨	٣٧	٣٠-	
٠,١	١٢,٠٢	٤٦,٨	٣٧	٥٣,٢	٤٢	٣١-	
٠,١	١٢,٩	٤٩,٤	٣٩	٥٠,٦	٤٠	٣٢-	
٠,١	٤١,٦٢	٧٨,٥	٢٦	٢١,٥	١٧	٣٣-	
٠,١	١٧,١٣	٥٧	٤٥	٤٣	٣٤	٣٤-	
٠,١	١٨,٢٨	٥٨,٢	٤٦	٤١,٨	٣٣	٣٥-	

تابع جدول رقم (٥)

مستوى الدلالة	قيمة كا	الاستجابات				رقم العبارة	المحاور الرئيسية
		لا		نعم			
		%	ك	%	ك		
,٠١	٢٠,٨٤	٢٤,١	١٩	٧٥,٩	٦٠	-٣٦	(ز) الرعاية الطبية والاجتماعية والنفسية
,٠١	٢٥,٩٥	٢٠,٣	١٦	٧٩,٨	٦٣	-٣٧	
,٠١	١١,٢	٤٣	٣٤	٥٧	٤٥	-٣٨	
,٠١	١٤,٠٨	٥١,٩	٤١	٤٨,١	٣٨	-٣٩	
,٠١	٤١,٦٢	٧٨,٥	٦٢	٢١,٥	١٧	-٤٠	
,٠١	١١,٣٦	٢٩,٢	٣١	٦٠,٨	٤٨	-٤١	
,٠١	١٢,٧٧	٣٤,٢	٢٧	٦٥,٨	٥٢	-٤٢	

جدول رقم (٦)

يوضح النسب المئوية وقيمة كا^٢ لاستجابات إجمالي عينة طلاب الفرقة الأولى بكلية التربية جامعة عين شمس على الاستبيان (٣) ن = ٢٦٦

مستوى الدلالة	قيمة كا	الاستجابات				رقم العبارة	المحاور الرئيسية
		لا		نعم			
		%	ك	%	ك		
,٠١	٥١,٩	٢٩,٧	٧٩	٧٠,٣	١٨٧	-١	أولاً: أسباب تتعلق بالكلية
,٠١	٤٤,١٣	٣٣,٥	٨٩	٦٦,٥	١٧٧	-٢	
,٠١	٣٨,١١	٤٣,٢	١١٥	٥٦,٨	١٥١	-٣	
,٠١	٤٨,٦	٥٢,٣	١٣٩	٤٧,٧	١٢٧	-٦	
,٠١	٣٨	٤٣,٩	١١٤	٥٧,١	١٥٢	-١١	
,٠١	٨٧,٨٤	٣٦,٩	١٧٠	٣٦,١	٩٦	-٤	ثانياً: أسباب تتعلق بالمعوقين
,٠١	٤٩,٤٨	٥٣,٠١	١٤١	٤٦,٩٩	١٢٥	-٥	
,٠١	٣٨,١١	٤٣,٢	١١٥	٥٦,٨	١٥١	-٩	
,٠١	٤١	٤٧,٤	١٢٦	٥٢,٦	١٤٠	-١٣	
,٠١	٧٤,٥٢	٥٦	١٤٩	٤٤	١١٧	-١٤	
,٠١	٤٣,٢٧	٤٩,٢	١٣١	٥٠,٨	١٣٥	-١٧	

تابع جدول رقم (٦)

المحاور الرئيسية	رقم العبارة	الاستجابات				قيمة كا	مستوى الدلالة
		نعم		لا			
		ك	%	ك	%		
أولاً:	-٧	١٣٩	٥٢,٣	١٢٧	٤٧,٧	٤١.٤١	,.٠١
أسباب تتعلق بالطلاب	-٨	١٠١	٣٨	١٦٥	٦٢	٧٢,٦٧	,.٠١
	-١٠	٩٩	٣٧,٢	١٦٧	٦٢,٨	٧٥,٠٩	,.٠١
	-١٢	٨٦	٣٢,٣	١٨٠	٦٧,٧	٩٢,٤٦	,.٠١
	-١٤	١٠٨	٤٠,٦	١٥٨	٥٩,٤	٦٤,٧٧	,.٠١
	-١٥	١٢٢	٤٥,٩	١٤٤	٥٤,١	٥١,٧٦	,.٠١
	-١٨	١٣٩	٥٢,٣	١٢٧	٤٧,٧	٤١.٤١	,.٠١

ملاحق المبحث الثاني

استبانة

لاستطلاع آراء المعلمين المشرفين على المسرح المدرسى
بمدارس الأمل للصم وضعاف السمع

عزيزي معلم التربية السمعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

لا يخفي علي سيادتكم أن النشاط المسرحي، وجماعة التمثيل من أهم الأنشطة التربوية التي ينبغي أن تكون مصاحبة للمناهج خاصة بالمرحلة الابتدائية لمدارس الأمل وضعاف السمع.

وتهدف هذه الاستبانة إلى التعرف علي مدى أهمية التربية المسرحية ومدى إمكانية تحقيقها لبعض أهداف التعليم بالحلقة الأولى من التعليم الأساسي بمدارس الأمل وضعاف السمع.

والمرجو من سيادتكم الإجابة الصادقة الصريحة عن كل سؤال من أسئلة هذه الاستبانة، معونة منكم في هذا البحث للوصول إلى واقع هذه الأنشطة والمعوقات التي تعترض ممارستها، وتقديم المقترحات التي تسهم في النهوض بالمسرح المدرسي في مدارس الأمل للقيام بدوره التربوي.

ولعلم سيادتكم أن المعلومات التي تدلي بها ستكون سرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث فقط.

مع خالص شكري وتقديري لتعاونكم ،،

الباحثة

ملحوظة

المرجو الإجابة عن جميع الأسئلة، ونأمل عدم ترك أي سؤال دون إجابة

بيانات أساسية

- اسم المدرسة : الإدارة التعليمية المحافظة
- هل المدرسة داخلية () أم خارجية ()
- مؤهلك العلمي التخصص
- مدة الخدمة في مدارس الأمل للصم وضعاف السمع:
- عدد الدورات التدريبية التي حصلت عليها في مجال المسرح المدرسي للصم وضعاف السمع.
- مدة الخبرة التي عملتها كمشرف للمسرح المدرسي.

=====

- المرجو الإجابة عن الأسئلة التالية ووضع علامة () بجانب الإجابة المناسبة لرأيك.
- س: هل يوجد مسرح بالمدرسة التي تعمل بها ؟ نعم () لا ()
- إذا كانت الإجابة (نعم) فهل المسرح صالح للاستخدام؟ نعم () لا ()
- إذا كانت الإجابة (لا) فما هو البديل المستخدم ؟

- ٢

- ١

- ٤

- ٣

فيما يلي عدد من الأهداف المرجو وضع علامة () تحت أحد الأعمدة المعبرة عن رأيك والدالة علي مدى أهمية هذا الهدف، ومرة أخرى تحت أحد الأعمدة الدالة علي مدى إمكانية تحقيق هذا الهدف وفقا لرأيك الخاص وخبرتك.

م	العبارة	من حيث الأهمية			من حيث إمكانية التحقق		
		١	٢	٣	يمكن تحقيقه تماما	يمكن تحقيقه نسبيا	لا يمكن تحقيقه
١	تبسيط المادة العلمية لتكون مقبولة ومفهومة للتلميذ						
٢	مساعدة التلميذ على النمو المتكامل						
٣	إكساب التلاميذ القدرة علي المشاركة الفعالة والتواصل مع الآخرين						
٤	زيادة قدرة التلاميذ علي الاحتفاظ بالمعلومات						
٥	الكشف عن الرغبات الداخلية للتلميذ						
٦	تنمية القدرة علي التخيل لدي التلميذ						
٧	التدريب علي ضبط النفس						
٨	إيضاح الحلال والحرام						
٩	تنمية القدرة علي تحليل الموضوعات						
١٠	تقوية العلاقة بين المعلم والتلميذ						
١١	كسب الثقة في النفس والقدرة علي مواجهة الآخرين						
١٢	الحد من الميول العدوانية والعنف لدي التلميذ						
١٣	توعية التلميذ بقضايا مجتمعة						
١٤	تجسيد المادة العلمية لتسهيل فهمها						

م	العبارة	من حيث الأهمية			من حيث إمكانية التحقق		
		أهم	أهم	غير مهم	يمكن تحقيقه تماما	يمكن تحقيقه نسبيا	لا يمكن تحقيقه
١٥	مساعدة التلميذ علي الخروج من العزلة التي تفرضها عليه ظروف إعاقته						
١٦	علاج بعض أنواع السلوك التي تعطل التوافق الاجتماعي.						
١٧	التدريب علي التنوع التعبيري						
١٨	الترفيه عن التلميذ والمعلم						
١٩	تنمية الولاء والانتماء للوطن						
٢٠	الإسهام في تنمية التفكير الابتكاري لدي التلميذ						
٢١	المساهمة في تعليم التلميذ الفروض الدينية						
٢٢	إكساب وتنمية القيم الوطنية والاعتزاز بتاريخ وطنه وأمجاده						
٢٣	إكساب وتنمية القيم الخلقية والدينية عند التلميذ						
٢٤	تفريع شحنات التلاميذ الانفعالية						

فيما يلي عدد من العبارات المرجو وضع علامة () أمام العبارة في أحد الأعمدة التي تتناسب مع رأيك

م	العبارة	موافق	غير موافق
أولا	بالنسبة لأنواع المسرحيات التي يفضلها التلاميذ هي:		
١	المسرحيات التي يعمل بها زملاؤهم .		
٢	المسرحيات التي يعمل بها الكبار فقط.		
٣	المسرحيات التي يشترك فيها التلاميذ مع الكبار .		
٤	المسرحيات التي يشترك فيها العرائس.		
٥	مسرحيات الدمى.		
ثانيا	(أ) بالنسبة لنوعية مشاركة التلاميذ، فهي تشمل ما يلي:		
١	التمثيل في المسرحية.		
٢	عمل رسومات خاصة بالخلفية اللازمة للمسرحية.		
٣	تنظيم قاعة المسرح وتركيب اللوحات والإضاءة.		
٤	المساهمة في عمل ملابس المسرحية.		
٥	العزف الموسيقي المصاحب لأحداث المسرحية.		
٦	أشياء أخرى (يرجي ذكرها)		
(ب)	أسباب عدم مشاركة بعض التلاميذ ترجع إلى:		
١	عدم تشجيع أولياء أمور التلاميذ.		
٢	عدم تشجيع إدارة المدرسة.		
٣	أن المشرف لا يتيح الفرصة للتلاميذ للمشاركة.		
٤	أن التلاميذ ليس لديهم استعداد للمشاركة.		
٥	أن مستوى النشاط التمثيلي أعلى من مستوى التلميذ.		
٦	أن النشاط التمثيلي محدود بمدارس الأمل وضعاف السمع		
٧	أن المشرفين علي التربية المسرحية لا يهتمون إلا بالمسابقات		
٨	أن المعلمين ليس لديهم خبرة بالتربية المسرحية وأهدافها.		
٩	أن المعلمين ليس لديهم خبرة بالتمثيل أو الإخراج.		
١٠	أن المعلمين المتخصصين في التربية المسرحية ليس لديهم		
١١	معرفة بطرق التواصل مع الصم وضعاف السمع		
	عدم وجود جوائز للأعمال المسرحية الممتازة		
	أسباب أخرى لعدم اشتراك التلاميذ (يرجي ذكرها)		

فيما يلي عدد من العبارات الدالة على المشكلات التي تواجه التربية المسرحية بمدارس الأمل وضعاف السمع، المرجو وضع علامة () بجانب العبارة، وتحت العمود الدال على رأيك

م	العبارة	أوافق	لا أوافق
١	ندرة وجود مسرح مجهز بمدارس الصم وضعاف السمع		
٢	ضيق وقت المعلم المشرف على المسرح		
٣	إهمال البعثة الداخلية بالوزارة لإعداد معلم التربية المسرحية.		
٤	قلة التعاون بين المدرسة وبين أولياء الأمور		
٥	أساليب إعداد معلم المسرح بكلية التربية النوعية لا تساهل الاتجاهات المعاصرة في إعداد معلمي المعاقين سمعياً.		
٦	ضعف رغبة المعلمين في الإشراف على النشاط المسرحي		
٧	قلة النورات التدريبية لمشرفي المسرح المدرسي.		
٨	قلة أعداد المعلمين المتخصصين في التربية المسرحية للمعاقين سمعياً		
٩	قلة اهتمام الإدارة المدرسية بالتربية المسرحية كنشاط تربوي بالمدرسة		
١٠	ضعف إمكانات الفنية بالمدرسة		
١١	ضعف المخصصات المالية بالمدرسة		
١٢	افتقار المدارس إلى المعينات السمعية الفردية والجماعية وأجهزة النطق والكلام		
١٣	صعوبة تسوية السلفة المدرسية		
١٤	أهداف التعليم بمدارس المعاقين سمعياً غير واضحة لبعض العاملين في هذا المجال		
١٥	الأهداف التربوية للنشاط التمثيلي بمدارس الأمل غير واضحة		
١٦	قلة النصوص المسرحية.		
١٧	صعوبة تسوية السلفة المدرسية		
١٨	قلة اهتمام الوزارة بمسرح المناهج لفئة المعاقين سمعياً		
١٩	قلة اهتمام الموجهين في التخصصات المختلفة بمسرح المناهج		
٢٠	قلة الجوائز المخصصة للمسرح المدرسي بمدارس المعاقين سمعياً		
٢١	قلة اهتمام المسؤولين بوضع خطة للتربية المسرحية بمدارس المعاقين سمعياً.		
٢٢	عدم وجود دليل لمعلمي التربية المسرحية بمدارس المعاقين سمعياً لمسايرة الاتجاهات الحديثة في مجال التربية السمعية.		

م	العبارة	أوافق	لا أوافق
٢٣	عدم وجود حوافز مادية للمعلم المشرف علي المسرح المدرسي		
٢٤	عدم تخصيص وقت بالجدول المدرسي للتربية المسرحية		
٢٥	عدم وجود منهج مقرر للتربية المسرحية		
٢٦	عزوف خريجي كليات التربية النوعية المتخصصين في المسرح المدرسي (الدوي الاحتياجات الخاصة) عن العمل في مدارس الأمل وضعاف السمع.		
٢٧	لا توجد أهداف للتربية المسرحية بمدارس الأمل وضعاف السمع		
٢٨	مشكلات أخرى (يرجي ذكرها)		
			
			
			
			
			
			

استمارة تقييم النشاط التمثيلي الصامت (الباتوميم)

للمعاقين سمعياً بالمرحلة الابتدائية

فضلاً، ضع علامة () أمام التقدير الذي تراه مناسباً لكل عنصر من عناصر تقييم العرض المسرحي

م	العبارة	مناسب جداً ١٠ درجات	مناسب إلى حد ما ٥ درجات	غير مناسب (صفر)
١	عدد التلاميذ المشاركين في التمثيل			
٢	مدي مناسبة الموضوع لقدرات الطالب المعاق سمعياً.			
٣	مدي مناسبة الموضوع للمرحلة العمرية.			
٤	مدي تفاعل وإدراك التلاميذ المشاهدين للموضوع.			
٥	مدي مناسبة الموضوع من الناحية التربوية.			
٦	مدي مناسبة الموضوع من الناحية الجمالية.			
٧	وضوح الفكرة الرئيسية للمسرحية.			
٨	الفقرة علي الأداء الحركي وأوضاع الجسد.			
٩	الفقرة علي التعبير بلامح الوجه.			
١٠	ترتيب ونظام المسرح، وجمهور المشاهدين.			
١١	شمولية المطبوعات التي توزع علي المشاهدين.			
١٢	دقة التخطيط والتنسيق بين المعلم والتلاميذ.			
١٣	دقة توزيع الأعمال علي المشاركين في العمل.			
١٤	المكملات المسرحية (إكسسوار - أثاث)			
١٥	المكياج للأطفال، ومدي مناسبته للموضوع.			
١٦	الأفence والملابس ومدي مناسبتها للفترة التاريخية أو الموضوع			
١٧	الإضاءة ودقة استخدامها			
١٨	الموسيقى المصاحبة ومدي مناسبتها للموضوع			
١٩	النوحات الخلفية ومدي مناسبتها للموضوع			
٢٠	الوسائل البصرية المساعدة (ليزر، ...)			



محافظة القاهرة
مديرية التربية والتعليم
توجيه عام التربية المسرحية

استمارة تقييم مسابقة الفنون المسرحية ٢٠٠١/٢٠٠٢

الإدارة : المرحلة :
فقرات العرض: لغة عربية لهجة عامية:
اسم المسرحية :
اسم المخرج :

تقييم مسرحية اللغة العامية اسم المدرسة :				تقييم مسرحية اللغة العربية اسم المدرسة :			
أسماء الطلاب	الدرجات			أسماء الطلاب	الدرجات		
١-	الإخراج	التمثيل	النص	١-	الإخراج	التمثيل	اللغة النص
٢-	٥٠	٤٠	١٠	٢-	٤٠	٤٠	٢٠ ١٠
٣-				٣-			

رأي اللجنة:

التوقيع :

الاسم :

لجنة التحكيم

١ - ٢ -

ملحق المبحث الثالث

استبانة رقم (١)

موجهه إلى التلاميذ المتفوقين دراسيا بالمرحلة الثانوية

عزيزي الطالب

تركز هذه الاستبانة أساسا على نظام رعاية الطلاب المتفوقين، والتعرف على المتطلبات التربوية لتعليم الطالب المتفوق. لهذا توجد أهمية كبيرة لرأيك في تطوير هذا النظام.

فالمرجو منك الإجابة بدقة علي جميع الأسئلة التالية:-

الباحثة

بيانات أساسية

الاسم (اختياري) المدرسة: الصف:

المحافظة التي حصلت منها علي الشهادة الإعدادية:

عمل الأب : عمل الأم:

مستوي تعليم الأب : (جامعي - مؤهل متوسط - إعدادي - ابتدائي - يقرأ ويكتب - أمي)

☐ ☐ ☐ ☐ ☐ ☐

مستوى تعليم الأم: (جامعي - مؤهل متوسط - إعدادي - ابتدائي - يقرأ ويكتب - أمي)

☐ ☐ ☐ ☐ ☐ ☐

هل توجد بالمدرسة مجموعات تقوية ؟ نعم () لا ()

هل تشترك في مجموعات التقوية المدرسية؟ نعم () لا ()

ما أسماء المواد التي تأخذ فيها المجموعات

هل تأخذ دروسا خصوصية؟ نعم () لا ()

ما أسماء المواد التي تأخذ فيها دروسا خصوصية

تعليمات

١ - نرجو وضع علامة () بجانب الإجابة التي توافق عليها.

٢ - نرجو وضع علامة (x) بجانب الإجابة التي لا توافق عليها.

٣ - الأسئلة المفتوحة والتي تتطلب إضافة آراء نرجو الإجابة عنها بدقة وصراحة.

م	العبارات	موافق	غير موافق
أولا ١	فيما يتعلق بشروط القبول وأسباب الالتحاق بمدرسة وفصول المتفوقين من وجهة نظري اعتقد أن:- شروط اختيار التلاميذ بفصول ومدارس المتفوقين مناسبة.		
٢	التحاق التلميذ بمدرسة وفصول المتفوقين للحصول على المكافأة المالية الشهرية		
٣	التحاق التلميذ بمدرسة وفصول المتفوقين يتم بدون أن يعلم شيئا عن نظامها		
٤	التحاق التلميذ بمدرسة وفصول المتفوقين لمساعدة الأسرة وتوفير ما يصرف عليه		
٥	التحاق التلميذ بمدرسة وفصول المتفوقين ليحصل على رعاية أكبر		
ثانيا ١	فيما يختص بنظام الدراسة ، ماذا تفضل؟ نظام الفصول الخاصة بالمتفوقين داخل المدارس العادية أفضل لأنه يجعل التلميذ يشعر بالتميز		
٢	نظام الفصول المختلطة التي يوجد بها المتفوقون مع العاديين أفضل لأنها تكسبهم صداقات متنوعة.		
٣	جميع المتفوقين لفترة من اليوم الدراسي مع تركهم بقية اليوم مع العاديين أفضل.		
٤	نظام المدارس المستقلة الخارجية للمتفوقين أفضل لأنها لا تبعد التلميذ عن أسرته.		
٥	نظام الإقامة الداخلية لأنه يساعد على التفوق.		
٦	نظام الإقامة الداخلية لأنه يزيد التقارب بين التلاميذ		
١٢	آراء أخرى (يرجى ذكرها)		
ثالثا ١	فيما يتعلق باستراتيجيات تعليم المتفوقين، ماذا تفضل ؟ نظام الإسراع الذي يسمح للطالب المتفوق بتخطي السنوات الدراسية.		
٢	نظام الإثراء الذي يتضمن:-		

م	العبارات	مؤا	غير موافق
٣-٢	زيادة محتوى المنهج المدرسي الحالي إلى الحد الذي يلائم قدرات الطالب المتفوق.		
٤-٢	تدريس مقررات إضافية.		
٥-٢	تدريس مناهج خاصة للمفوقين تختلف عن مناهج العاديين.		
رابعاً	فيما يتعلق بطرق التدريس ، من المتبع أن:		
١	يحضر التلميذ الدرس مسبقاً.		
٢	أن يشارك التلميذ في مناقشة الدرس		
٣	يلقي المعلم بمجموعة أسئلة في نهاية كل درس للمراجعة.		
٤	يقوم التلميذ بالقراءة الخارجية في موضوعات المقرر.		
٥	يضع المعلم الدرس في صورة مشكلة لإثارة تفكير التلميذ.		
خامساً	فيما يتصل بالتجهيزات والوسائل التعليمية والمختبرات من المتبع أن		
١	يستخدم المعلم الوسائل التعليمية أثناء التدريس (خرائط-مجسمات-فيديو)		
٢	تتاح الفرصة للتلاميذ لاستخدام الأدوات في المعامل والمختبرات		
٣	تتاح الفرصة للتلاميذ لاستخدام الحاسب الآلي.		
٤	يشترك التلميذ مع المعلم في عمل وسائل تعليمية مبتكرة.		
٥	يقوم المعلم بابتكار وسيلة تعليمية.		
٦	يطلب من التلميذ المتفوق ابتكار وسيلة تعليمية.		
٧	تتوفر بالمدرسة مكتبة تحتوي علي كتب تلبي احتياجات التلميذ المتفوق		
٨	تتوفر مكتبة داخل كل فصل لتشجيع التلميذ علي القراءة.		
سادساً	فيما يتعلق بالمعلم، من وجهة نظري جميع المعلمين الذين يدرسون لي يتميزون بالصفات التالية:		
١	تتناسب طريقة الشرح للدروس مع قدراتي		
٢	انضباط الفصل يكون علي خير وجه أثناء شرح المعلم.		
٣	الاحترام الكامل لآراء التلاميذ من جانب المعلم.		
٤	الإجابة علي جميع تساؤلات التلميذ في الفصل.		

م	العبارات	موافق	غير موافق
٥	يتميز المعلمون في المدرسة بالكفاءة.		
٦	لا يستهزئ المعلم بالتلميذ الذي يجب علي الأسئلة بطريقة مغايرة لما جاء بالكتاب المدرسي.		
٧	لا يعاقب المعلم التلميذ الذي يسأل أسئلة غير متوقعة.		
٨	لا يمل المعلم من كثرة أسئلة التلميذ.		
٩	يساعد المعلم التلميذ بعد انتهاء الحصة إذا طلب التلميذ ذلك.		
١٠	صفات أخرى تتوفر في المعلم (يرجى ذكرها)		
سابعاً	الأنشطة: تتوفر بالمدرسة الأنشطة التالية:		
١	أنشطة رياضية.		
٢	أنشطة فنية.		
٣	أنشطة موسيقية.		
٤	أنشطة مسرحية (تمثيل)		
٥	أنشطة اجتماعية		
٦	أنشطة ترفيهية		
٧	تقدم المدرسة جوائز للتلاميذ المتفوقين في الأنشطة.		
٨	أنشطة أخرى (يرجى ذكرها)		
ثامناً	الرعاية العلمية: تتوفر بالمدرسة الرعاية التالية:-		
١	توفر المدرسة الوسائل التعليمية والتكنولوجية الحديثة		
٢	تشجيع المدرسة للطلاب علي الابتكار.		
٣	تقام ندوات علمية ولقاءات فكرية بين المتخصصين والتلاميذ.		
٤	تتابع المدرسة درجات التلميذ في المواد الدراسية المختلفة.		
٥	تقدم المدرسة مكافآت مالية أو شهادات تقدير للتلميذ المتفوق.		

م	العبارات	موافق	غير موافق
٦	أنواع من الرعاية توفرها المدرسة (يرجى ذكرها).		
تاسعا ١	الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية: توفر المدرسة الرعاية التالية:- رعاية التلاميذ وحل مشكلاتهم الشخصية عن طريق الأخصائي الاجتماعي		
٢	علاج حالات سوء التكيف مع المجتمع المدرسي عن طريق الأخصائي النفسي.		
٣	إرشاد التلاميذ إلى التخصصات التي تناسب قدراتهم عن طريق الأخصائي النفسي.		
٤	الاهتمام بالنواحي الصحية للتلاميذ.		
٥	توفير وجبات غذائية متوازنة ومشبعة.		
٦	أنواع أخرى من الرعاية توفرها المدرسة للتلاميذ (يرجى ذكرها)		

عاشــــرا

حدد أهم المتطلبات التي ترى ضرورة توافرها بالمدرسة لكي تحافظ علي تفوقك من وجهة نظرك ، وفي الجواب التالية:-

١ - موقع المدرسة :

.....

٢ - المباني التعليمية (قاعات - مختبرات - ملاعب - الخ)

.....

٣ - الكتب المدرسية:

.....

٤ - الإدارة المدرسية

.....

٥ - جوانب أخرى ترى ضرورة توفرها للمحافظة علي تفوقك

(لم تذكر في هذه الأوراق)

.....
.....
.....
.....

استبانة رقم (٢)

موجهة إلى النظار والمدراء ومعلمي التلاميذ المتفوقين دراسيا بالمرحلة الثانوية

السيد الأستاذ

تركز هذه الاستبانة أساسا علي نظام رعاية الطلاب المتفوقين والتعرف علي المشكلات التربوية التي تواجه الطالب المتفوق، لهذا توجد أهمية كبيرة لرأيك في تطوير هذا النظام. لذلك نأمل الإجابة علي جميع الأسئلة بدقة وصراحة.

الباحثة

البيانات الأساسية

المؤهل العلمي وتاريخ الحصول عليه:

١ -

٢ -

الوظيفة الحالية: الجنس: ذكر () أنثى ()

الوظيفة السابقة:

جهة العمل أو المدرسة التي تعمل بها حاليا:

تاريخ الانتقال إلي المدرسة الحالية:

مدة الخبرة في التدريس:

مدة الخبرة بالمرحلة الثانوية:

الأقدمية في تعليم الطلاب المتفوقين.

- البرامج التدريبية الخاصة بالمتفوقين والتي اشتركت فيها.

- البرامج التدريبية العامة التي اشتركت فيها.

التعليمات

١ - نرجو وضع علامة (صح) بجانب الإجابة التي توافق عليها.

٢ - نرجو وضع علامة (خطأ) بجانب الإجابة التي لا توافق عليها.

٣ - الأسئلة المفتوحة والتي تتطلب إضافة آراء نرجو الإجابة عنها بدقة وصراحة.

م	العبارات	موافق	غير موافق
أولاً	شروط قبول التلاميذ بمدارس وفصول المتفوقين: إن شروط قبول التلاميذ غير كافية، لذلك ينبغي إضافة ما يلي:- (القدرات الخاصة اللغوية والعديدية)		
١			
٢	الميول والأنشطة		
٣	القدرة علي حل المشكلات.		
٤	الابتكار.		
٥	قياس نسبة الذكاء.		
٦	تقارير المعلمين والنظار في المرحلة السابقة.		
٧	كل ما سبق.		
٨	شروط أخرى (يرجى ذكرها)		
ثانياً	نظام الدراسة، من وجهة نظري اعتقد أن أفضل نظام لرعاية التلاميذ المتفوقين هو: تجميعهم في مدارس خاصة بهم.		
١			
٢	تجميعهم في فصول خاصة بهم بالمدارس العادية.		
٣	تجميعهم في فصول خاصة بهم لبعض الوقت بالمدارس العادية.		
٤	توزيعهم علي فصول المدرسة.		
٥	نظم أخرى (يرجى ذكرها)		

م	العبارة	موافق	غير موافق
خامسا	فيما يتعلق بالاستراتيجيات التربوية للمتفوقين ، ما النظام الذي يحافظ على تفوق التلميذ من وجهة نظرك		
١	نظام الإسراع التعليمي الذي يسمح للطالب المتفوق بتخطي السنوات الدراسية		
٢	نظام الإثراء التعليمي الذي يتضمن زيادة محتوى المنهج الدراسي الحالي إلى الحد الذي يلائم قدرات التلميذ المتفوق.		
٣	تدريس مقررات إضافية للتلميذ المتفوق.		
٤	تدريس مناهج خاصة للمتفوقين تختلف عن مناهج العاديين.		
٥	المناهج الحالية مناسبة لقدرات التلميذ المتفوق.		
٦	نظم أخرى (يرجى ذكرها)		
سادسا	بالنسبة لطرق التدريس التي تناسب التلميذ المتفوق هي:		
١	المناقشات		
٢	المحاضرة والإلقاء.		
٣	العصف الذهني بمعنى التفكير الحر.		
٤	تكليف التلميذ بعمل وسيلة تعليمية مبتكرة في أحد الموضوعات.		
٥	تكليف التلميذ بعمل واجبات منزلية أكثر من العاديين.		
٦	تكليف التلميذ بعمل بحوث أو ملخصات		
٧	طرق أخرى		

سابعاً

ما المشكلات التي تواجه المعلم في المدرسة وفصول المتفوقين ؟ وما مقترحاتكم لحلها؟

١ - بالنسبة للتلاميذ

٢ - بالنسبة للمناهج

٣ - بالنسبة للمباني التعليمية

٤ - بالنسبة للمختبرات والأجهزة والوسائل التعليمية.

٥ - بالنسبة للإدارة المدرسية

٦ - بالنسبة لتقويم التلاميذ المتفوقين

٧ - بالنسبة للأنشطة

٨ - بالنسبة للرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية.

٩ - آراء ومقترحات في جوانب أخرى ترى إضافتها

ملاحق المبحث

الرابع

استمارة استبيان
موجهة لأعضاء هيئة التدريس بكلّيات التربية

سعادة الأستاذ الدكتور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،،

موضوع رعاية المسنين من الموضوعات التي لم تظهر علي سطح الكتابات العلمية والتربوية إلا حديثاً وقد ظهر العديد من البحوث حالياً تناولت العديد من جوانب رعاية المسنين، ولكن ثبت أن موضوع تهيئة الأسرة لرعاية المسنين لم تأخذ نصيبها من البحث والدراسة. وقد أكدت الكثير من المؤتمرات على أهمية دراسة هذا الموضوع.

لذلك يهدف البحث الحالي إلي تهيئة أفراد الأسرة لتحسين رعاية المسنين، ونور التربية في ذلك هو إعداد المعلم القادر على توعية التلاميذ (كأفراد في الأسرة) في مرحلة التعليم قبل الجامعي، باحتياجات المسنين وكيفية رعايتهم، ومن ثم فالرجاء إبداء الرأي حول الموضوعات التي سوف تساهم في إعداد وتأهيل الطالب المعلم. والتي سوف تضاف ضمن المقررات الدراسية الحالية، أو المقررات الدراسية الجديدة المقترحة. وفي النهاية نتقدم الباحثة بخالص الشكر والتقدير لحسن تعاونكم،

الباحثة

الرجاء ملء البيانات التالية:

- الجنس : ذكر () أنثى ()
- التخصص :
- عدد السنوات :
- عدد سنوات الخبرة في مجال التدريس الجامعي :

ملحوظة

الرجاء وضع علامة () أمام كل الإجابات وبما يتفق مع رأيك في العمود المقابل وعدم ترك أي مادة من مواد الاستمارة.

س : ما رأيك في إضافة الموضوعات التالية أو وضعها ضمن مقررات الإعداد والتأهيل التربوي للطلاب المعلم بكليات التربية لزيادة قدرته علي توعية التلاميذ لحسن رعاية مسنيهم؟

م	المقررات الدراسية والموضوعات المقترحة	أوافق جداً	أوافق	لا أوافق
١	المشكلات الاجتماعية للمسنين (ضمن مقرر الأصول الاجتماعية للتربية)			
٢	المشكلات النفسية للمسنين (ضمن مقرر الصحة النفسية)			
٣	التعريف بمرحلة الشيخوخة واحتياجاتها وخصائصها النفسية (ضمن مقرر علم نفس النمو)			
٤	تاريخ رعاية المسنين (ضمن مقرر تاريخ التربية)			
٥	إدارة بيوت رعاية المسنين (ضمن مقرر الإدارة المدرسية)			
٦	علم نفس الشيخوخة (مقرر مقترح قائم بذاته)			
٧	وجهة نظر العلماء والمفكرين المسلمين في رعاية كبار السن (ضمن مقرر التربية الإسلامية)			
٨	دور وسائط الثقافة في المجتمع في التوعية لرعاية كبار السن (ضمن مقرر الأصول الثقافية للتربية)			
٩	آراء علماء التربية الأوروبيين في رعاية المسنين في العصور المختلفة (ضمن مقرر تاريخ التربية)			
١٠	كيفية تعلم كبار السن (ضمن مقرر علم النفس التربوي)			
١١	وجهة نظر الإسلام (قرآن و سنة) في رعاية كبار السن (ضمن مقرر التربية الإسلامية)			
١٢	كيفية رعاية الأسرة لكبار السن (ضمن مقرر التربية الأسرية)			
١٣	مقاييس خاصة بمرحلة الشيخوخة (ضمن مقرر القياس والتقويم)			

م	المقررات الدراسية والموضوعات المقترحة	أوافق جداً	أوافق	لا أوافق
١٤	المشكلات الأسرية الناتجة عن التقاعد (ضمن مقرر التربية ومشكلات المجتمع)			
١٥	طرق تعليم كبار السن (ضمن مقرر المناهج وطرق التدريس)			
١٦	التوجيه والإرشاد النفسي لرعاية المسنين (ضمن مقرر الإرشاد النفسي)			
١٧	محو الأمية وتعليم الكبار (ضمن مقرر التربية ومشكلات المجتمع)			
١٨	الجدوى من تعليم الكبار ومحو الأمية (ضمن مقرر التخطيط التربوي)			

الملحق الخامس

جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري

رقم (٣٧) بتاريخ ١٩٩٠/١/٢٨

في شأن اللائحة التنظيمية لمدارس وفصول التربية الخاصة

الفصل الأول

الأهداف العامة لمدارس وفصول التربية الخاصة :

مادة (١) :

يهدف إنشاء مدارس وفصول التربية الخاصة إلى تقديم نوع من التربية يتناسب مع التلاميذ المعوقين، وهم الذين لديهم نقص، أو قصور في الحواس، أو الجسم، أو العقل وفقاً لما تحدده تقارير الأطباء، والأخصائيين، والمعلمين، وكذلك تقديم الرعاية التعليمية والتربوية والصحة النفسية والاجتماعية المناسبة لهؤلاء التلاميذ، وإتاحة فرص الاتصال لهم بالمجتمع وتوفير الأجهزة التعويضية لهم بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى .

الفصل الثاني

تعريفات

مادة (٢) :

يقصد بالعبارات الآتية المنلولات المبينة قرين كل منها :-

١ - المعوقون بصريا وهم فئتان :

(١) المكفوفون :

أي الذين فقدوا حاسة البصر، أو كان بصرهم من الضعف بدرجة يحتاجون معها إلى أساليب تعليمية لا تعتمد على استخدام البصر، ولا يستطيعون التعامل البصري مع مستلزمات الحياة بالقدر الذي يتيح لهم الأخذ والعطاء في يسر وكفاءة نسبية .

(٢) ضعف البصر :

أي الذين لا يمكنهم بسبب نقص جزئي في قوة الأبصار متابعة الدراسة العادية ولكن يمكن تعليمهم بأساليب خاصة تساعدهم في استخدام البصر .

٢ - المعوقون سمعيا : وهم فئتان :

(١) الصم :

أي الذين فقدوا حاسة السمع أو من كان سمعهم ناقصا إلى درجة أنهم يحتاجون إلى أساليب تعليمية للصم تمكنهم من الاستيعاب دون مخاطبة كلامية .

(٢) ضعف السمع :

أي الطلاب الذين لديهم سمع ضعيف إلى درجة أنهم يحتاجون في تعليمهم إلى ترتيبات خاصة، أو تسهيلات ليست ضرورية في كل المواقف التعليمية التي تستخدم للأطفال الصم كما أن لديهم رصيذا من اللغة والكلام الطبيعي .

٣ - البكم :

وهم غير القادرين على النطق والكلام أما بسبب مرض الجهاز الكلامي، أو بسبب أصابته بالصمم .

٤ - المصابون بعيوب في الكلام :

وهم الذين لديهم نقص أو عيب في المحادثة لأسباب لا ترجع إلى حاسة السمع وإنما إلى عيب في الجهاز الكلامي، أو إلى أمراض نفسية أو غيرها .

٥ - المتخلفون عقليا :

القابلون للتعليم . نسبة الذكاء من ٥٠ - ٧٥ .

وهم من ذوي القدرة المحدودة أو التخلف في القدرات العقلية التي تؤدي إلى تخلف تعليمي واضح لا يسمح لهم بالاستفادة من الأنشطة، والمعلومات بالطريقة العادية ويحتاجون إلى أساليب تعليمية خاصة بالمقارنة بالتعليم الذي يعطى بالمدارس العادية

حتى يكتسبوا عادات، ومهارات حرفية، ومهنية تمكنهم من كسب عيشهم في حدود قدراتهم واستعداداتهم .

٦ - المعوقون جسمائيا أو صحيا :

وهم الذين لا يعانون من نقص في الحواس ويستطيعون مجاراة النمو التعليمي في المدارس العادية بمساعدات طبية ورعاية صحية خاصة، وذلك بسبب تعرضهم لمرض أو حادث وهم من المصابين بشلل الأطفال، وعجز الأطراف، وروماتيزم القلب .

الفصل الثالث

الأهداف التفصيلية لمدارس وفصول التربية الخاصة ونظام التعليم بها

مادة (٢) :

١ - تهدف مدارس وفصول المعوقين بصريا إلى تحقيق الأغراض الآتية :

(أ) التقليل من أثر ضغوط الإحساس بالإعاقة البصرية .

(٣) بث الثقة في نفس التلميذ المعوق بصريا ومساعدته على تقبل إعاقته .

(٤) الارتقاء بادرأكه الذاتي .

(٨) تزويده بالخبرات المعرفية التي تساعد على التعامل الصحي مع أفراد

مجتمعه والبيئة الخارجية المحيطة في كفاءة نسبية .

(هـ) مساعدته على الاستقلال بقضاء حاجته اليومية في أمن وسلام واطمئنان .

(و) مساعدته على الخروج من عزلته والتنقل من مكان إلى مكان معتبرا بكيانه وراضيا عن ذاته .

٣ - يكون نظام التعليم وخطة الدراسة بمدارس المعوقين بصريا وفقا للأحكام الآتية:
أولا بالنسبة للمكفوفين :

(أ) الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي مدة الدراسة بها خمس سنوات وخطة الدراسة على النحو الموضح بالجدول رقم (١) المرفق بهذا القرار .

(ب) الحلقة الإعدادية من التعليم الأساسي :

مدة الدراسة بها ثلاث سنوات، وخطة الدراسة بها على النحو الموضح بالجدول رقم (٢) المرفق بهذا القرار .

ويمنح الناجحون في نهاية هذه الحلقة شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي للمكفوفين .

(ج) المرحلة الثانوية :

مدة الدراسة بها ٣ سنوات وخطة الدراسة بها على النحو الموضح بالجدول رقم (٣) المرفق بهذا القرار .

ويمنح الناجحون في نهاية هذه المرحلة شهادة إتمام الدراسة الثانوية العامة للمكفوفين (أدبي)

ثانيا : بالنسبة لضعاف البصر بمرحلتَي التعليم الأساسي والثانوي :

مدة الدراسة هي نفس مدة الدراسة للتلاميذ العاديين بمدارس التعليم العام وخطة الدراسة لهم هي نفس الخطة لمدارس التعليم العام .

مادة (٤) :

١ - تهدف مدارس المعوقين سمعيا إلى تحقيق الأغراض الآتية :

(أ) التدريب على النطق والكلام لتحسين درجة الإعاقة السمعية من جهة وتكوين ثروة من التراكيب اللغوية كوسيلة اتصال بالمجتمع من جهة أخرى.

(ب) التدريب على طرق الاتصال المختلفة بين المعوق سمعيا وبين المجتمع الذي يعيش فيه مما يساعده على زيادة تكيفه معهم .

(ج) التقليل من الآثار التي ترتبت علي وجود الإعاقة سواء أكانت آثار عقلية أو نفسية أو اجتماعية .

(د) تعزيز السلوكيات التي تعين المعوق سمعيا على أن يكون مواطنا صالحا .

(هـ) تزويده بالمعارف التي تعينه على التعرف على بيئته وما يوجد فيها من ظواهر طبيعية مختلفة .

(و) إعطاء التلميذ التدريبات المهنية حتى يستطيع الاعتماد على نفسه في الحصول على مقومات معيشته بدلا من أن يكون عالة على المجتمع وأن يكون عنصرا فعالا في عملية الإنتاج .

(ز) الارتقاء بالتلميذ في التدريبات المهنية لكي يستطيع ملاحقة التطورات والتقدم التكنولوجي في الصناعة .

(ح) تحسين مستوى المعيشة للمتخرج .

(ط) خلق إحساس لدى المعوق سمعيا بأن له قيمة بين أفراد مجتمعه مما يعطيه الحافز لزيادة قدراته واستغلالها في الارتقاء بنفسه .

٢ - يكون نظام التعليم وخطة الدراسة بمدارس المعوقين سمعيا وفقا للأحكام الآتية:

(أ) الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع :

مدة الدراسة بها ٨ سنوات وتسير خطة الدراسة وفق ما هو وارد بالجدول رقم (٤)
المرفق بهذا القرار .

(ب) الحلقة الإعدادية المهنية للصم وضعاف السمع .

مدة الدراسة بها ٣ سنوات وخطة الدراسة بها وفق ما هو وارد بالجدول رقم
(٥) المرفق بهذا القرار .

ويعطى الطالب عند إتمام دراسته بنجاح شهادة إتمام الدراسة الإعدادية المهنية
للصم وضعاف السمع وهي معادلة لشهادة إتمام الدراسة لمرحلة التعليم
الأساسي.

(ج) المرحلة الثانوية الفنية للصم وضعاف السمع :-

مدة الدراسة بها ٣ سنوات وخطة الدراسة بها وفقاً لما هو وارد باللائحة
التنظيمية للمرحلة الثانوية الفنية للصم وضعاف السمع الصادر بالقرار الوزاري
رقم ٥١ في ١٩٨٧/٣/٢٣ .

ويمنح الطالب عند إتمام دراسته بنجاح دبلوم الثانوية الفنية للصم وضعاف
السمع نظام السنوات الثلاث التي تعادل شهادة دبلوم الثانوي الفني نظام السنوات
الثلاث .

مادة (٥) :

١ - تهدف مدارس المتخلفين عقلياً : (التربية الفكرية) إلى تحقيق الأغراض
آلاتية :-

(أ) تدعيم الصحة النفسية عن طريق أوجه النشاط التي تساعد على الشعور
بالأمن .

(ب) تنمية الثقة بالنفس .

- (ج) تنمية القدرات البصرية والسمعية والحركية والعقلية .
- (د) تنمية القدرة على الكلام والنطق الصحيح .
- (هـ) تنمية المهارات والخبرات اللغوية والحسابية والمعلومات العامة اللازمة للمتخلفين عقليا للنجاح في الحياة العملية .
- (و) تنمية المهارات اليدوية .

(ز) تنمية العادات والاتجاهات الاجتماعية السليمة وغرس القيم الدينية والخلقية .

- (ح) تنمية العادات الصحية للمحافظة على المتخلف عقليا وسلامة بدنه .
- (ط) تحسين العلاقات الاجتماعية بينه وبين أفراد المجتمع .
- (ي) توفير التوعية اللازمة لأولياء الأمور وتوطيد العلاقة بين المدرسة والمنزل بوضع دستور للتعامل السليم مع المتخلفين عقليا .
- (ك) إعداد التلميذ المتخلف عقليا للحياة العملية بتدريبه على مهنة مناسبة..

٢ - نظام التعليم وخطة الدراسة للمتخلفين عقليا (التربية الفكرية) .

تكون مدة الدراسة للتعليم الأساسي للمتخلفين عقليا على النحو التالي :-

(أ) فترة تهيئة ومدتها سنتان وخطة الدراسة فيها عبارة عن تدريبات حسية وعقلية، وفنية، رياضية، وموسيقية .

(ب) الحلقة الابتدائية : ومدتها ست سنوات تتضمن حلقتين كل منها ثلاث سنوات، وخطة الدراسة بها تتضمن المواد الثقافية البسيطة والمواد العملية المناسبة .

(ج) الأعداد المهني : مدة الدراسة بها ثلاث سنوات وخطة الدراسة تتضمن التدريبات المهنية، وتكون الخطة الدراسية لهذه المدارس وفق ما هو وارد بالجدول رقم (٦) المرفق بهذا القرار .

ويمنح المتخرج مصدقة بإتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي لمدارس التربية الفكرية.

مادة (٦) :

١ - تعمل مدارس (المشافي) على تحقيق الأهداف الآتية :-

- (أ) الأخذ بيد الطالب المريض حتى لا تفوته فرصة التعليم
- (ب) تحسين نفسية الطالب المريض والتخفيف من حدة مرضه أثناء فترة تواجده داخل المستشفى .
- (ج) إدماج الطالب المريض في مجتمعه والارتفاع بمعنوياته والنهوض بمستواه الثقافي .
- (د) النهوض بمستواه التحصيلي داخل المستشفى أثناء فترة مرضه تمهيدا لعودته إلى مدرسته والاندماج في مجتمعه ومرحلته التعليمية .

٢ - يكون نظام التعليم وخطة الدراسة وفقا لما هو وارد بالجدول رقم (٧) المرفق بهذا القرار .

مادة (٧) :

كثافة الفصول في كل نوعية من نوعيات الإعاقة وفي كل مرحلة من مراحل التعليم بما يحددها الجدول رقم (٨) المرفق بهذا القرار .

الفصل الرابع

نظام السنة الدراسية واليوم المدرسي

مادة (٨) :

(أ) يطبق نظام السنة الدراسية في مدارس التربية الخاصة وفقاً للقواعد المعمول بها في مدارس التعليم العام .

(ب) يكون زمن الحصة المقررة وفقاً للزمن المخصص في التعليم العام والفني للمراحل المختلفة .

(ج) تسير مدارس التربية الخاصة على النظام الداخلي كلما توفرت الإمكانيات لذلك أو على النظام الخارجي ولا يعمل بنظام الفترتين .

(د) يسير النظام الدراسي في مدارس التربية الخاصة التي بها قسم داخلي على أساس برنامج طول اليوم (العمل مستمر حتى موعد نوم الطلاب) .

(هـ) تنتهي السنة الدراسية بالانتهاء من أعمال الامتحانات سواء في الشهادات العامة للتربية الخاصة أو امتحانات النقل ولا ترتبط مواعيد هذه الامتحانات بالمواعيد التي تحدد لمدارس التعليم العام .

وتحدد الإدارة العامة للامتحانات بالوزارة مواعيد الشهادات العامة للتربية الخاصة بالاشتراك مع الإدارة العامة للتربية الخاصة .

وتحدد الإدارة العامة للتربية الخاصة مواعيد الامتحانات النقل في مدارس التربية الخاصة بالاشتراك مع المديريات والإدارات التعليمية .

(و) تبدأ الدراسة بمدارس، وفصول التربية الخاصة على اختلاف أنواعها مع سائر المدارس العامة لكل مرحلة من المراحل التعليمية المناظرة وفي المواعيد التي تحددها المحافظات .

الفصل الخامس

قيد الطلاب وشروط قبولهم وقواعد الانتقال من مدرسة إلى أخرى

مادة (٩) :

تتولى المديريات والإدارات التعليمية الإعلان بكافة الطرق عن مدارس وفصول التربية الخاصة الموجودة في دائرتها وعن نوعيات الإعاقات بها، ويكون القبول في مدارس وفصول التربية الخاصة بأنواعها المختلفة وفقا لما يأتي :-

١ - يتقدم ولي الأمر بطلب الالتحاق إلى المدرسة أو الفصول التي يرغب في إلحاق المعوق بها (تبعا لنوع الإعاقة) وذلك على استمارة الالتحاق المعدة لذلك ، ويبين في الطلب اسم الطفل وتاريخ الميلاد، والصف الدراسي المراد إلحاقه بها ومحل الميلاد ، وترفق به شهادة ميلاد أو مستخرج رسمي منها والاستمارة رقم (٢) صحة مدرسية .

(ب) تقوم مدارس وفصول التربية الخاصة بإحالة جميع الأطفال المتقدمين للالتحاق بها إلى وحدة الصحة المدرسية لأجراء الفحوص الطبية العامة والتخصصية، واختبارات الذكاء، وقياس السمع لتتحقق من نوع ودرجة الإعاقة، ومستوى القدرات العقلية، والنواحي الحسية، والجسمية، والظروف الأسرية، والبيئية لهؤلاء الأطفال، وتقديم تقارير مفصلة عن كل حالة تتضمن نتائج هذه الفحوص، والاختبارات، والبحوث لعرضها على اللجنة الفنية المختصة ، ثم حفظها بالملف الخاص بكل طفل .

وعلى مدارس وفصول التربية الخاصة في حالة عدم وجود أخصائيين بالمديريات الصحية بالمحافظات أن تتصل بالمديرية الصحية لعمل الترتيبات اللازمة لندب الأخصائي المطلوب لفحص الأطفال بمناطقهم أو إيفادهم إلى أقرب وحدة بها الأخصائيون اللازمون للقيام بالفحوص المطلوبة .

ويتم قبول الأطفال على أساس هذه الفحوص بمدارس وفصول التربية الخاصة التي تلائم حالاتهم. على أن يتم ذلك قبل بدء الدراسة بوقت كاف .

ويقبل الطفل المعوق بمدارس وفصول التربية الخاصة بصفة مؤقتة إلى أن تتم جميع الإجراءات، والفحوص الطبية، والعقلية، والنفسية اللازمة للقيد النهائي بالصف الدراسي المرشح له على ألا تقل فترة الملاحظة في المدة المقبولة بها بصفة مؤقتة عن أسبوعين .

(ج) يقوم المدرسون المتخصصون بمدارس وفصول الأمل وضعاف السمع ومدارس وفصول التربية الفكرية بأجراء الاختبارات اللازمة لتقدير المستوى التحصيلي وقياس القدرات اللفظية لكل تلميذ وتحفظ نتائج هذه الاختبارات بملف التلميذ .

(د) تشكل في كل مدرسة من مدارس التربية الخاصة، وكذلك المدارس الملحقة بها فصول للتربية الخاصة لجنة فنية برئاسة ناظر المدرسة ، وعضوية كل من الطبيب الأخصائي النفسي والاجتماعي وممثل لهيئة التدريس وتقوم هذه اللجنة بدراسة كل حالة على حدة على ضوء التقارير المقدمة عنها لتحديد الأعداد التي يمكن قبولها في حدود الأماكن الخالية ، وتعتمد قرارات هذه اللجنة من المديريات أو الإدارة التعليمية التي تتبعها المدرسة .

(هـ) يجوز في أي وقت خلال العام الدراسي إعادة النظر في تشخيص الحالات بمدارس، وفصول التربية الخاصة بمعرفة اللجنة الفنية المشار إليها بناء على تقارير هيئة التدريس، أو الأخصائيين على ضوء ما يلاحظ على الحالة أو ما يطرأ عليها من تغيير . وللجنة أن توصي بإعادة التلميذ

إلى المدرسة العادية أو تحويله إلى نوع آخر من التربية الخاصة وفقا لما يتبين من التشخيص الجديد للحالة .

(و) يعاد إجراء الفحوص والاختبارات السابقة على تلاميذ وفصول التربية الخاصة في أول كل عام دراسي ، وتوضع نتائج فحوص كل تلميذ في الملف الخاص به بعد تسجيلها في بطاقته المدرسية لمتابعة حالته بصفة مستمرة .

مادة (١٠) :

تسرى الأحكام الآتية بالنسبة للقبول بمدارس وفصول المعوقين بصريا -

أولا : مدارس النور للمكفوفين :

(أ) الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي للمكفوفين :

مدة الدراسة بها خمس سنوات من العام الدراسي ١٩٩١/٩٠ والتعليم فيها مشترك - وتسير الدراسة بها على النظام الداخلي .

ويقبل بالصف الأول بهذه المدارس والفصول الأطفال المكفوفون الذين تبلغ سنهم في أول أكتوبر ست سنوات، ولا تتجاوز ثماني سنوات من ٦ - ٨ سنوات .

ويجوز للمديرية التعليمية قبول أطفال مكفوفين بالصف الأول في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأعلى بشرط وجود أماكن خالية . ويزداد الحد الأعلى بعد ذلك سنة لكل صف دراسي .

وتحدد الجهة الطبية المختصة مواعيد الكشف الطبي لكل مدرسة ويعلن عنها ، على أن يتم الكشف على جميع المتقدمين قبل بدء الدراسة بوقت كاف .

والحالات التي تقبل بهذه المدارس عن :

١ - حالات فقد البصر الكلى .

٢ - الأطفال الذين تقل حدة أبصارهم عن ٦٠/٦ بالعينين معا أو بالعين الأقوى بعد العلاج والتصحيح بالنظارة الطبية .

٣ - تلاميذ مدارس التعليم العام أو مدارس، وفصول المحافظة على البصر الذين يفقدون بصرهم كلية أو يصابون بضعف شديد في البصر يفقدون القدرة على مواصلة الدراسة بهذه المدارس يحولون إلى مدارس النور للمكفوفين بتقرير من الجهة الطبية المختصة اذا انطبقت عليهم الشروط السابقة، وفي هذه الحالة يلحقون بالصفوف الدراسية المناسب لأعمارهم، ومستواهم التحصيلي بمعرفة لجنة فنية تشكل لهذا الغرض برئاسة ناظر المدرسة على أن تنظم لهم دراسة خاصة في تعلم طريقتي برايل وتيلر .

٤ - لا يقبل بهذه المدارس الأطفال المكفوفون الذين لديهم إعاقات أخرى جسمية أو عقلية أو حسية تقررها الجهة الطبية أو النفسية المختصة .

(ب) الحلقة الإعدادية من التعليم الأساسي للمكفوفين مدة الدراسة بها ثلاث سنوات وتسير على النظام الداخلي.

ويقبل بها الناجحون في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي للمكفوفين بحيث لا تزيد سن الطالب عن ١٧ سنة في أول أكتوبر .

ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية قبول طلاب بالصف الأول من الحلقة الإعدادية في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأعلى بشرط وجود أماكن خالية .

ويقبل كذلك الناجحون في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية بمدارس التعليم العام الذين يفقدون البصر كلية أو تقل حدة أبصارهم عن ٦٠/٦ بالعينين معا أو بالعين الأقوى بعد العلاج، والتصحيح بالنظارة الطبية، كما يجوز قبول التلاميذ المحولين من مدارس الحلقة الإعدادية، أو مدارس المحافظة على البصر الذين يفقدون البصر أثناء الدراسة أو تقل حدة أبصارهم عن ٦٠/٦ بالعينين معا، أو بالعين الأقوى بعد التصحيح بالنظارة ، على أن تنظم لهم دراسة في تعلم طريقتي برايل وتيلر حتى يتسنى لهم مواصلة الدراسة مع التلاميذ المكفوفين .

ويجوز قبول تلاميذ جدد بالصفين الثاني والثالث متى استوفوا الشروط المبينة بالفقرة السابقة بزيادة سنة عن السن المقررة لكل صف تال ويشترط أن يكون قد مضت سنة على الأقل على نجاحهم في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي إذا كانوا متقدمين للصف الثاني وسنتان إذا كانوا متقدمين للصف الثالث وأن يجتازوا امتحان النقل في أحد الدورين إلى الصف الذي يتقرر إلحاقهم به، وكذلك الامتحان في المواد الدراسية التي انتهت دراستها في الصف الدراسي السابق بالنسبة للمتقدمين للالتحاق بالصف الثالث .

(ج) المرحلة الثانوية للمكفوفين :

مدة الدراسة بها ثلاث سنوات وتسير على النظام الداخلي .
ويقبل بها الحاصلون على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي للمكفوفين ، بحيث لا تزيد سن الطالب عن ٢١ سنة في أول أكتوبر .

ويجوز قبول المحولين من المدارس الثانوية بالتعليم العام الذين أصيبوا بفقد الأبصار كلية أثناء دراستهم، أو الذين تقل حدة أبصارهم عن ٦٠/٦ بالعينين معاً، أو بالعين الأقوى بعد العلاج والتصحيح بالنظارة على أن تنظم لهم دراسة في تعلم طريقتي برايل وتيلر .

ويجوز قبول طلاب جدد بالصفين الثاني والثالث بهذه المرحلة متى استوفوا الشروط - المبينة بالفقرة السابقة بزيادة عام ميلادي على السن المقررة لكل صف تال، وبالشروط الآتية :-

١ - أن يكون قد مضت سنة على الأقل على حصولهم على شهادة إتمام الدراسة للتعليم الأساسي إذا كانوا متقدمين للصف الثاني الثانوي، وسنتان إذا كانوا متقدمين للصف الثالث الثانوي .

٢ - أن يكونوا قد اجتازوا امتحان النقل في أحد الدورين إلى الصف الذي يتقرر إلحاقهم به وكذلك امتحان النقل في المواد التي انتهت دراستها في الصف الدراسي السابق .

ثانيا : مدارس وفصول المحافظة على البصر (ضعاف البصر) :

تهدف الدراسة بهذه المدارس والفصول إلى الوصول بالتلاميذ إلى مستوى أقرانهم بمدارس التعليم العام بوسائل تتناسب الإعاقة .

(أ) الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي لضعاف البصر :

مدة الدراسة بها خمس سنوات وتسير على النظام الخارجي المشترك .

ويقبل بها الأطفال ضعاف البصر المحولون من مدارس الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي ممن لا يستطيعون متابعة الدراسة مع زملائهم بمدارس التعليم العام، وكذلك التلاميذ الذين يحتمل زيادة ضعف أبصارهم إذا استمروا في المدرسة العادية بقرار من الطبيب المختص .

ويجوز قبول أطفال من غير الملتحقين بالحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي .

ويجب فحصهم طبيا وتقرير لياقتهم للامتحان بهذه المدارس أو الفصول متى كانوا مستوفين لشرط السن المقررة للصفوف الدراسية بالحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي .

ويجوز لمديري المديرية والإدارات التعليمية قبول تلاميذ جدد بالتجاوز عن شرط السن المقررة في حدود سنة بالزيادة عن الحد الأعلى (وهو ثماني سنوات) بالصف الأول مع إضافة سنة لكل صف تال ويقبل بهذه المدارس والفصول التلاميذ الذين يثبت من الكشف الطبي الذي يقوم به أخصائي العيون بالوحدات العلاجية بالصحة المدرسية أن حدة إبصارهم لا تزيد على ٢٤/٦ ولا تقل عن ٦٠/٦ بالعينين معا أو بالعين الأقوى بعد العلاج والتصحيح بالنظارة الطبية .

ويجوز قبول تلاميذ تزيد حدة إبصارهم على ٢٤/٦ طبقا لما يقرره أخصائي العيون المختص إذا رأى ضرورة ذلك للمحافظة على إبصارهم .

(ب) الحلقة الإعدادية من التعليم الأساسي لضعاف البصر :

مدة الدراسة بهذه المرحلة ثلاث سنوات ، وتسير الدراسة بها على النظام الخارجي - ويقبل بها التلاميذ الناجحون في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية من إحدى مدارس أو فصول المحافظة على البصر كما يقبل بها التلاميذ المحولون من المدارس الرسمية أو الخاصة بالحلقة الإعدادية من التعليم الأساسي متى ثبت استيفائهم للشروط الطبية الخاصة بضعاف البصر .

ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية التجاوز عن شرط السن في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأعلى المقرر للقبول بالصف الأول بالحلقة الإعدادية بشرط ألا تزيد السن عن ١٧ سنة في أول أكتوبر .

ويجوز قبول تلاميذ جدد بالصفين الثاني والثالث بالحلقة الإعدادية متى استوفوا الشروط الطبية المقررة لمدارس المحافظة على البصر وشروط القبول بمدارس الحلقة الإعدادية العامة بمدارس التعليم العام بزيادة سنتين عن السن المقرر لكل صف تال وبالشروط الآتية :-

١ - أن يكون قد مضت سنة على الأقل على نجاحهم في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية بمرحلة التعليم الأساسي إذا كانوا متقدمين للصف الثاني ، وسنتان إذا كانوا متقدمين للصف الثالث .

٢ - أن يكونوا قد اجتازوا امتحان النقل في أحد الدورين إلى الصف الدراسي الذي يتقرر إلحاقهم به .

وكذلك الامتحان في المواد التي انتهت دراستها في الصف الدراسي السابق .

(ج) المرحلة الثانوية العامة لضعاف البصر :

مدة الدراسة بها ثلاث سنوات ، وتسير الدراسة فيها على النظام الخارجي .

ويقبل بها التلاميذ الحاصلون على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي من مدارس وفصول المحافظة على البصر ، مع إعفائهم من شرط مجموع الدرجات المقررة

لتتسيق القبول بالمرحلة الثانوية ، كما يقبل بها التلاميذ المحولون من دور المعلمين والمدارس الثانوية بنوعياتهم المختلفة - رسمية كانت أو خاصة متى ثبت استيفائهم للشروط الطبية الخاصة بضعاف البصر .

ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية التجاوز عن شرط السن في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأعلى المقرر للقبول بالصف الأول ، بشرط ألا تزيد السن على ٢١ سنة في أول أكتوبر .

كما يجوز قبول طلبة جدد بالصفين الثاني، والثالث إذا وجدت أماكن خالية متى استوفوا الشروط الطبية المقررة لمدارس المحافظة على البصر وشروط القبول بالمدارس الثانوية العامة بزيادة سنتين على السن المقررة لكل صف نال بالشروط الآتية :-

- ١ - أن يكون قد مضت سنة على الأقل على حصولهم على شهادة إتمام الدراسة بالتعليم الأساسي إذا كانوا متقدمين للصف الثاني ، وسنتين إذا كانوا متقدمين للصف الثالث .
- ٢ - أن يكونوا قد اجتازوا امتحان النقل في أحد الدورين إلى الصف الذي يتقرر إحاقهم به وكذلك امتحان النقل في المواد الدراسية التي انتهت دراستها في الصف السابق .

مادة (١١) :

تسرى الأحكام الآتية بالنسبة للقبول بمدارس الإعاقة السمعية .

أولاً : الحلقة الابتدائية بمرحلة التعليم الأساسي للصم :

مدة الدراسة بها ثمان سنوات والتعليم فيها مشترك ، وهي تسير على النظام الداخلي ويمكن قبول تلاميذ على النظام الخارجي إذا رغب ولي الأمر في ذلك .

ويقبل بالصف الأول بهذه المدارس الأطفال الصم من سن ٥ - ٧ سنوات في أول أكتوبر .

ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية قبول أطفال جدد في الصف الأول في حدود سنتين بالزيادة عن السن المقررة إذا وجدت أماكن خالية .

ويجوز قبول أطفال محولين من المدارس العادية في الصفوف المناسبة لأعمارهم ومستواهم التحصيلي بقرار من اللجنة الفنية التي تشكل لهذا الغرض برئاسة ناظر المدرسة إذا انطبقت عليهم الشروط الطبية المقررة لمدارس الصم وضعاف السمع .
وتقبل بهذه المدارس الحالات الآتية :-

١ - حالات الصمم بأنواعه المختلفة ، وتشمل الأطفال الذين تتراوح عتبة سمعهم بين ٧٠ ، ١٢٠ ديسبل في أقوى الأذنين بعد العلاج .

٢ - حالات الضعف السمعي الشديد ، وتشمل الأطفال الذين تتراوح عتبة سمعهم بين ٥٠ ، ٧٠ ديسبل في أقوى الأذنين بعد العلاج ، ولديهم ذكاء متوسط وليست لديهم حصيلة لغوية مناسبة بمدارس وفصول ضعاف السمع .

ولا يقبل بمدارس الصم وضعاف السمع الأطفال الذين لديهم قصور عقلي تقررته العيادات النفسية المختصة . ويتم الكشف الطبي، والسمعي، والنفسي على جميع المتقدمين كما يتم تحديد المستوى التحصيلي، واللغوي لتقدير لياقتهم بمدارس الصم وضعاف السمع قبل بدأ الدراسة بوقت كاف .

وتحدد الجهات المختصة مواعيد الكشف لكل مدرسة، ويكون إجراءات الكشف السمعي بمعرفة الوحدات السمعية المختصة .

وفي حالة عدم وجود وحدات سمعية بالمديريات الصحية التي تقع في اختصاصها مدارس الصم، وضعاف السمع - تقوم هذه المديريات والإدارات التعليمية بالاتصال بمركز السمع، والكلام بامبابية لقياس السمع لأطفال هذه المدارس .

ثانيا : الحلقة الابتدائية بمرحلة التعليم الأساسي لضعاف السمع :

مدة الدراسة بهذه المرحلة ثماني سنوات والتعليم فيها مشترك ، تسير على النظام الخارجي أو الداخلي .

ويقبل بالصف الأول الأطفال ضعاف السمع من سن ٦ - ٨ سنوات أول أكتوبر ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية قبول أطفال جدد بالصف الأول في حدود سنتين بالزيادة عن السن المقررة إذا وجدت أماكن خالية .

كما تقبل هذه الفصول التلاميذ ضعاف السمع المحولين من مدارس الحلقة الابتدائية الذين لا يتمكنون من متابعة الدراسة مع زملائهم ولا يمكن قبولهم بمدارس الصم والذين تنطبق عليهم الشروط الطبية المقررة للقبول بهذه الفصول .

وفي هذه الحالة يلتحقون بالصفوف المناسبة لأعمارهم ومستوياتهم بعد إجراء اختبار مستوى تقوم به لجنة بالمدارس المتقدم إليها .

ويمكن قبول أطفال من غير المقيدین بمدارس الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي بعد فحصهم طبيا وتقرير لياقتهم للالتحاق بهذه المدارس متى كانوا مستوفين لشروط السن المقررة بالمدارس الابتدائية لضعاف السمع .

وتقبل بهذه المدارس الحالات الآتية : -

١ - التلاميذ ضعاف السمع الذين تتراوح عتبة سمعهم بين ٥٠ ، ٧٥ ديسبل ولديهم ذكاء فوق المتوسط ، وحصيلة لغوية مناسبة لهذه الفصول .

ويتم الكشف الطبي والسمعي والكلامي على جميع المتقدمين بمعرفة الأخصائيين لتقرير لياقتهم للالتحاق بهذه الفصول قبل بدء الدراسة، وتحدد الجهات المختصة مواعيد الكشف لكل مدرسة بها هذه الفصول ، ولا يقبل بهذه الفصول الأطفال الذين لديهم قصور عقلي تقرره الجهات المختصة .

ويكون الحد الأقصى للسن المقررة بالحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع ١٧ سنة .

ثالثا: الحلقة الإعدادية المهنية من مرحلة التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع :

مدة الدراسة بها ثلاث سنوات ، وتسير على النظام الداخلي أو الخارجي .
ويقبل بها من أتموا الدراسة بالحلقة الابتدائية بمدارس وفصول الصم وضعاف السمع بعد نجاحهم في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية للصم وضعاف السمع .
يكون الحد الأقصى للقبول بالصف الأول الإعدادي المهني للصم وضعاف السمع ١٧ سنة .

رابعا : المرحلة الثانوية للصم وضعاف السمع :

مدة الدراسة ثلاث سنوات بالمدارس الثانوية الفنية للمعوقين سمعيا (الصم وضعاف السمع) وتسير الدراسة في هذه المرحلة على النظام الخارجي ، ويجوز قبول طلاب على النظام الداخلي إذا رأت الإدارة العامة للتربية الخاصة، والمديرية التعليمية المختصة ضرورة ذلك .

ويشترط في الطالب (أو الطالبة) الذي يقبل بالصف الأول بالمرحلة الثانوية الفنية للمعوقين سمعيا ما يلي : -

- ١ - أن يكون حاصلا على شهادة إتمام الدراسة الإعدادية المهنية من مرحلة التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع .
- ٢ - ألا تزيد سنه عن ٢٢ سنة في أول أكتوبر .
- ٣ - يجوز قبول طلاب المدارس العادية والفنية الذين أصيبوا بإعاقة سمعية بشرط حصولهم على شهادة إتمام الدراسة للتعليم الأساسي .
- ٤ - يجوز قبول الطلاب الذين أصيبوا بصمم أثناء مرحلة التعليم الثانوي العام بحيث يلحقون بالصف الأول من المرحلة الثانوية الفنية للمعوقين سمعيا .

٥ - يجوز قبول الطلاب الذين أصيبوا بصمم أثناء مرحلة التعليم الثانوي الفني بحيث يلحق كل تلميذ بالصف المناظر للصف الذي كان مقيدا به .

٦ - لا يتم القبول بهذه المرحلة إلا بعد إجراء الفحوص الكاملة بدنيا وعقليا وسمعيًا لتقرير درجة الإعاقة ومناسبتها لهذه الدراسة .

٧ - تشكيل لجنة من ناظر المدرسة والاختصاصيين النفسي، والاجتماعي، وعضوين من هيئة التدريس أحدهما ثقافي، والآخر مهني (تحت إشراف الإدارة العامة للتربية الخاصة) لدراسة استيفاء شروط القبول، وتصنيف المقبولين، وتوزيعهم على التدريبات المهنية المناسبة لقدراتهم ، ويفضل أن يكون ذلك امتدادا للمجالات التي أتموا دراستها خلال سنوات دراستهم في الحلقة الإعدادية المهنية ما أمكن .

مادة (١٢) :

تسري الأحكام الآتية بالنسبة للقبول بمدارس وفصول التربية الفكرية :

(أ) مدارس وفصول التربية الفكرية للحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي للمعوقين عقليا :

مدة الدراسة بها ثمان سنوات، وتسير الدراسة بهذه المدارس والفصول على النظام الداخلي إن الخارجي والتعليم فيها مشترك .

ويقبل فيها الأطفال المتخلفون عقليا الذين يحولون إليها من المدارس الابتدائية بالتعليم النعم كما يقبل بها الأطفال غير الملتحقين بالمدارس الابتدائية من سن ٦ - ١٢ سنة متى توافرت فيهم شروط القبول المقررة بمدارس وفصول التربية الفكرية .

ولا يجوز بقاء التلميذ في هذه المدارس بعد بلوغ ١٨ سنة في أول أكتوبر من العام الدراسي .

ويجب أن تتوافر الشروط الطبية والنفسية الآتية للقبول :

١ - أن تتراوح نسبة ذكاء المقبولين بين ٥٠ ، ٧٥ .

٢ - ألا تكون لدى المقبولين إعاقات أخرى غير الضعف العقلي تحول دون الاستفادة من البرنامج التعليمي الخاص بهؤلاء الأطفال .

٣ - يوضع جميع التلاميذ المقبولين تحت الملاحظة لمدة لا تقل عن أسبوعين للتحقق من شروط الاستقرار النفسي ، وبعد تقرير عن حالة كل تلميذ أثناء الملاحظة يرفق بأوراق التحويل إلى العيادة النفسية .

٤ - لا يتم القيد النهائي بالمدرسة إلا بعد إجراء الاختبارات النفسية، والفحوص الطبية التي تقوم بها الجهات المختصة بعد استيفاء الشروط السابقة .

(ب) أقسام الإعداد المهني للتربية الفكرية :

ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات ويقبل بهذه الأقسام من أتموا بمدارس أو فصول التربية الفكرية بالحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي للمعوقين عقليا .

ويمنح المتخرج في أقسام الأعداد المهني مصدقة من المديرية أو الإدارة التعليمية تثبت إتمام الدراسة بها ويكون الحد الأقصى للسنة بهذه الأقسام المهنية ٢٢ سنة .

تسري الأحكام الآتية بالنسبة للقبول بمدارس وفصول المستشفيات .

(أ) الحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي الملحقة بمدارس المستشفيات :

والتعليم فيها مشترك ، ويقبل بها الأطفال المرضى والناقصون الذين يعالجون بالمستشفيات بعد موافقة الجهات الصحية المختصة ، والذين يتراوح سنهم عند القبول بالصف الأول بين ٦ - ٨ سنوات .

ويجوز للمديريات والإدارات التعليمية بالمحافظات قبول تلاميذ تزيد أعمارهم في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأعلى للسنة المقررة للصف الأول مع إضافة سنة لكل صف تال . ويبقى التلميذ بهذه المدارس، والفصول حتى يتم الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسي طالما كانت حالته الصحية تتطلب العلاج والبقاء بالمستشفى .

ويجوز للتلاميذ الذين تسمح حالاتهم الصحية ببناء على تقرير من الجهة الطبية المختصة العودة إلى مدارسهم العادية مع التجاوز عن شرط السن في حدود سنتين بالزيادة عن الحد الأدنى المقرر للصف الذي يلحق به .

(ب) فصول الحلقة الإعدادية من مرحلة التعليم الأساسي الملحقة بمدارس المستشفيات :

يقبل بها التلاميذ المرضى الناجحون في امتحان النقل من الحلقة الابتدائية بمرحلة التعليم الأساسي من مدارس، وفصول المستشفيات ، بحيث لا تزيد سنهم في أول أكتوبر عن ١٧ سنة .

ويجوز قبول التلاميذ المحولين من مدارس الحلقة الإعدادية بمرحلة التعليم الأساسي إذا وافقت الجهات الطبية المختصة على هذا التحويل .

الفصل السادس

قواعد استبعاد الطالب من مدرسة التربية الخاصة

مادة (١٤) :

يستبعد الطالب من مدرسة التربية الخاصة في الحالات الآتية :

- (أ) إذا لم يستفد من وجوده بالمدرسة طوال عام دراسي كامل وذلك بناء على تقارير نفسية أو طبية أو تقارير واقعية توضح أن هذه الحالة لا جدوى فيها .
- (ب) إذا ظهرت عليه حالات عدم الاستقرار الانفعالي وهياج يؤدي إلى إيذاء نفسه أو غيره .
- (ج) إذا أشارت التقارير النفسية إلى تناقص شديد في معدل الذكاء (لطلاب التربية الفكرية) .
- (د) إذا أصيب التلميذ بمرض خطير أو مزمن يحول دون استمراره بالمدرسة .

(هـ) بعد استنفاد مرات الرسوب وبلوغ التلميذ سن (٢١) سنة .
ويصدر قرار الاستبعاد من الإدارة التعليمية بناء على اقتراح مجلس إدارة المدرسة
وبعد الحصول على موافقة الإدارة العامة للتربية الخاصة بالوزارة .

الفصل السابع

تقويم الطلاب بمدارس التربية الخاصة وفصولها

مادة (١٥) :

يتم تقويم الطلاب المعوقين بصريا وفقا للحكام الآتية :

- (أ) تسير أعمال التقويم من حيث قواعد النجاح والرسوب العمال السنة وفق القرارات
الوزارية المنظمة لعملية التقويم في مدارس التعليم العالي العام .
- (ب) يجري امتحان الصف الخامس من مرحلة التعليم الأساسي للمكفوفين وامتحان
الإعدادية للمكفوفين على المستوى المركزي بمعرفة الإدارة العامة للتربية الخاصة
والإدارة العامة للامتحانات بالوزارة .

مادة (١٦) :

يتم تقويم الطلاب المعوقين سمعيا وفقا للأحكام الآتية :

(أ) مرحلة التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع :

- تسير أعمال التقويم من حيث قواعد النجاح والرسوب وأعمال السنة وفقا للقرارات
الوزارية المنظمة لذلك في مدارس التعليم العام .
- يتم عقد امتحان نهاية المرحلة الابتدائية من التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع
وامتحان الإعدادية المهنية للصم وضعاف السمع على المستوى المركزي .

(ب) المرحلة الثانوية الفنية للصم وضعاف السمع :

— تسير أعمال التقويم من حيث قواعد النجاح والرسوب وأعمال السنة وكذلك النهايات الكبرى والصغرى للمواد التي سيؤدي التلاميذ الامتحان فيها ونوع الامتحان وزمن الإجابة طبقا لما جاء بالقرار الوزاري رقم (٥١) بتاريخ ٢٣ / ٣ / ١٩٨٧ .
بشان اللائحة التنظيمية لمرحلة التعليم الثانوي الفني للصم وضعاف السمع .

مادة (١٧) :

يتم تقويم الطلاب المتخلفين عقليا (التربية الفكرية) على أساس أن يكون التقويم للطالب بمفرده وتسجل مراحل تقدمه في سجل خاص للمتابعة الشهرية لحالته يشتمل على نواحي نموه المختلفة (التحصيلية - النفسية والسلوكية والكلامية والصحية والاجتماعية) وما اتخذ حياله من خطوات علاجية ومشكلاته المختلفة ومدى تقدمه .

الفصل الثامن

الإشراف التربوي (التوجيه والتقويم والمتابعة الميدانية)

مادة (١٨) :

تنظم عمليات الإشراف الفني والتوجيه وتقويم هيئات التدريس بمدارس وفصول التربية الخاصة وفق القواعد الآتية :

أولاً : على المستوى المركزي :

تقوم الإدارة العامة للتربية الخاصة بالوزارة بالإشراف الفني والتوجيه والتقويم والمتابعة الفنية بمدارس التربية الخاصة على المستوى المركزي كما تتولى تقويم الأخصائيين النفسيين بهذه المدارس وتشارك في عملية تقويم مدارس وفصول المعوقين بصريا .

ثانياً : على المستوى المحلي :

(أ) تدخل مدارس وفصول التربية الخاصة بالإدارة التعليمية في نصاب موجهي الأقسام وموجهي المواد الدراسية بالتعليم الأساسي والمرحلة الثانوية .

(ب) يشترك في عملية التقويم والتوجيه على المستوى المحلي ورؤساء الأقسام وموجهو الأقسام وموجهو المواد الدراسية وذلك من المتخصصين في حالة توفرهم بالإدارة التعليمية كل حسب تخصصه في مجال الإعاقة .

(ج) يقوم موجهو المواد العملية وموجهو مواد التعليم الفني بالإدارات التعليمية بتوجيه وتقويم هيئات التدريس لهذه المواد في فصول ومدارس التربية الخاصة .

(د) يشترك موجه الإدارة العامة للتربية الخاصة والموجه المحلي المتخصص في عملية التوجيه والتقويم لهيئات التدريس ويؤخذ بمتوسط التقديرين لهما .

ويتولى المسؤولون عن التربية الخاصة بالمديريات والإدارات التعليمية الأعمال الآتية :

- ١ - الاكتشاف المبكر لحالات الإعاقة بمدارس التعليم العام بالتعاون مع جهات الاختصاص والوحدات الصحية بالمحافظة .
- ٢ - عمل قوائم بحالات الإعاقة المكتشفة توطئه لتوزيعهم وفق كل إعاقه على مدارس وفصول التربية الخاصة بعد إجراء الفحوص الطبية والنفسية وانطباق شروط القبول عليهم .
- ٣ - اقتراح افتتاح فصول النمو أو التوسع وإنشاء المدارس الجديدة ومتابعة تنفيذ إجراءات إنشاء المباني الجديدة والإحلال والاستكمالات .
- ٤ - العمل كحلقة اتصال بين المديريات والإدارات التعليمية وبين الإدارة العامة للتربية الخاصة .
- ٥ - الاشتراك في مجالس الآباء والأعداد للاجتماعات الدورية للمجالس الاستشارية للتربية الخاصة بالمحافظات وتنفيذ التوصيات .
- ٦ - تنفيذ التوصيات الصادرة من المجالس المشار إليها في البند السابق .
- ٧ - متابعة استكمال احتياجات مدارس التربية الخاصة من تجهيزات ومستلزمات ووسائل معينة وأجهزة تعويضية والاشتراك في المناقصات التي تطرح لها .
- ٨ - متابعة قيام موجهي الأقسام وموجهي المواد الدراسية والمواد العملية والمجالات المهنية بالزيارات الدورية لمدارس وفصول التربية الخاصة بالمحافظة .
- ٩ - متابعة سير العمل بالأقسام الداخلية وتنفيذ الأنشطة التربوية في فترة ما بعد اليوم المدرسي .
- ١٠ - إعداد التقارير النصف سنوية لكل من الإدارات العامة للتربية الخاصة والجهات المختصة بمديريات وإدارات التربية والتعليم .

الفصل التاسع

قواعد النقل والندب والإعارة الداخلية لهيئات التدريس

مادة (١٩) :

على الجهات المختصة الحصول على موافقة الإدارة العامة للتربية الخاصة بالوزارة في الحالات الآتية : -

- تعيين مسئول للتربية الخاصة بالمديريات والإدارات التعليمية .
- تعيين أو نقل النظار والناظرات من غير المتخصصين إلى مدارس التربية الخاصة .
- نقل أحد العاملين المتخصصين بمدارس وفصول التربية الخاصة إلى مدارس التعليم العام .
- إعارة أو ندب أحد العاملين المتخصصين بمدارس وفصول التربية الخاصة إلى الهيئات الخاصة أو الجمعيات التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية .

الفصل العاشر

مجالس التربية الخاصة (أهميتها - اختصاصاتها - تشكيله - اجتماعاتها)

مادة (٢٠) :

مجالس التربية الخاصة (أهميتها - اختصاصاتها - تشكيله - اجتماعاتها) تُشكل مجالس للتربية الخاصة بالمديريات والإدارات التعليمية ويصدر قرار من المحافظ بتشكيلها على النحو التالي :

- ١ - مدير عام التربية والتعليم
- رئيسا
- ٢ - مدير إدارة التربية الخاصة بالمديرية التعليمية مقررا
- عضوا
- ٣ - وكيل الإدارة التعليمية
- عضوا
- ٤ - مديرو المراحل التعليمية
- عضوا
- ٥ - موجه أول التربية الاجتماعية
- عضوا
- ٦ - مدير الصحة المدرسية
- عضوا
- ٧ - مدير الشؤون الاجتماعية
- عضوا
- ٨ - مسئول التربية الخاصة
- عضوا
- ٩ - مسئول القوى العاملة بالمحافظة
- عضوا

والمجلس أن يستدعي من يراه للمشاركة في بعض الاجتماعات دون أن يكون عضوا في المجلس .

وتختص مجالس التربية الخاصة بما يأتي :

- ١ - تحديد ودراسة مشكلات التربية الخاصة والتلاميذ المعوقين بالمحافظة ووضع الحلول المناسبة في إطار السياسة العامة للوزارة .
- ٢ - تحديد طرق الاتصال والتنسيق مع الهيئات المختلفة في المحافظة بشأن تقديم الخدمات في مجالات التربية والتعليم والرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية والمهنية بمدارس التربية الخاصة للمعوقين .
- ٣ - اقتراح ودراسة مدى إمكانية إنشاء مدارس أو فصول لإعاقات جديدة بالمحافظة وإرسال هذه الاقتراحات والدراسات إلى وزارة التربية والتعليم .
- ٤ - اقتراح القواعد المناسبة لتشجيع العناصر الممتازة بالمحافظة من المدرسين والأخصائيين والفنيين للعمل بمدارس وفصول التربية الخاصة بالمحافظة وكيفية تدبير الإعداد اللازمة بمراعاة التوجيهات الصادرة من الإدارة العامة للتربية الخاصة في هذا الشأن .
- ٥ - القيام بمهام المتابعة اللازمة في شأن تربية المعوقين وتعليمهم وتأهيلهم وتشغيلهم وتنبيئهم في مواقعهم العملية الجديدة .

الفصل الحادي عشر

الأقسام والرعاية الداخلية

مادة (٢١) :

تتشأ اقتسام داخلية لإقامة الطلاب في مدارس التربية الخاصة ويخصص قسم داخلي للبنات منفصل عن البنين في المدارس المشتركة ، تتولى المديريات والإدارات التعليمية توفير الإشراف والرعاية الكاملة في هذه الأقسام على النحو التالي وفقا للمعدلات الآتية :

— مشرف لكل ٢٥ تلميذا يعين من بين الحاصلين على دبلوم الخدمة الاجتماعية أو شهادة معادلة لها .

— مربية لكل ٢٥ تلميذا يتم تعيينها وفقا للنظم المقررة للتعيين عن طريقة القوى العاملة.

— عاملة لكل ٢٥ تلميذا يتم تعيينها وفقا للنظم المقررة للتعيين عن طريق القوى العاملة .

— زائرة صحية للقسم الداخلي يتم اختيارها بالاتفاق مع مديرية الصحية المختصة ويجوز تعيين مساعدين مشرفين لطلاب الأقسام الداخلية في مدارس الصم من خريجي هذه المدارس .

— ويعتبر ناظر المدرسة أو من ينوب عنه مسؤولا عن سير العمل بالأقسام الداخلية وذلك تحت الإشراف المباشر للإدارة التعليمية .

مادة (٢٢) :

تصرف ثلاث وجبات بالأقسام الداخلية ووجبة غذائية واحدة للتلاميذ بالأقسام الخارجية كما تصرف وجبة غذائية لكل من يشرف على الطلاب أثناء تناولهم وجباتهم سواء من المشرفين أو المربين أو العمال .

مادة (٢٣) :

تصرف المديرية أو الإدارة التعليمية بالمجان ملابس كاملة لجميع تلاميذ مدارس التربية الخاصة وفصولها وفق النواعيات التالية :

م	الصف	بنين	بنات	بنين	بنات
١	مريلة	٢	٢	—	—
٢	بلوفر صوف	١	١	١	١
٣	بنطلون صوف	٢	—	١	—
٤	جونة	—	٢	—	٢
٥	قميص افرنجي	٢	٢	٤	—
٦	جلباب شتوي	—	٢	—	—
٧	جلباب صيفي	—	٢	—	—
٨	بيجامة شتوي	٢	٢	٢	٢
٩	بيجامة صيفي	٢	٢	٢	٢
١٠	فانلة	٤	٤	—	—
١١	كليسون	٤	—	٤	—
١٢	كيلوت	—	٤	٤	—
١٣	شراب	٤	٤	٤	٤
١٤	حذاء جلد	٢	٢	٢	٢
١٥	حذاء كاوتشوك	١	١	١	١

م	الصف	بنين	بنات	بنين	بنات
١٦	صندل	١	١	٢	٢
١٧	شيشب	١	١	١	١
١٨	فوطه وجه	٢	١	١	١
١٩	منديل يد	٦	٦	٦	٦
٢٠	بلوزة	—	—	—	٤
٢١	فستان صوف شتوي	—	—	—	٤
٢٢	شورت العاب	١	١	١	—
٢٣	فانلة العاب	—	—	١	—
٢٤	جونلة العاب	—	—	—	١

مادة (٢٤) :

ينظم العمل بفترة ما بعد اليوم المدرسي بالمدارس التي بها أقسام داخلية وفق ما يلي :

أولا : مدارس النور للمكفوفين :

١- الحلقة الابتدائية : لكل من المجالات الثقافية (١٠) حصص أسبوعيا

لكل صف من صفوف الحلقة الابتدائية ، ولكل مجال من المجالات :

الرياضي أو الموسيقى والاجتماعي والفني والتمثيلي المسرحي (١٠)

عشر حصص أسبوعيا لجميع تلاميذ صفوف الحلقة الابتدائية بالمدرسة

كنشاط اختياري حر .

٢- الحلقة الإعدادية : لكل من المجالات الثقافية (١٧) سبع عشرة حصّة

أسبوعيا لكل صف من صفوف الحلقة الإعدادية ، ولكل مجال من

المجالات . الرياضي والموسيقى والاجتماعي والفني والتمثيلي
المسرحي (١٠) عشر حصص أسبوعيا لجميع تلاميذ صفوف الحلقة
الإعدادية بالمدرسة كنشاط اختياري حر .

٣- المرحلة الثانوية العامة : لكل من المجالات الثقافية (١٩) تسع عشر
حصّة لكل من الصفين الأول الثانوي والثاني الثانوي و (١٥)
خمس عشر حصّة للصف الثالث الثانوي ولكل مجال من المجالات :
الرياضي والموسيقى والاجتماعي والفني والتمثيلي المسرحي (١٠)
عشرة حصص أسبوعيا لجميع تلاميذ صفوف المرحلة الثانوية العامة
كنشاط اختياري حر .

ثانيا : مدارس الأمل لصم وضعاف السمع :

١- الحلقة الابتدائية : (١٥) خمس عشرة حصّة أسبوعيا لجميع صفوف
الحلقة الابتدائية لكل مجال من المجالات : الرياضي والثقافي والفني
والاجتماعي كنشاط اختياري حر .

٢- الحلقة الإعدادية المهنية : (١٥) خمس عشر حصّة أسبوعيا لجميع
تلاميذ صفوف الحلقة الإعدادية المهنية لكل من المجالات : الرياضي
والثقافي والفني والاجتماعي كنشاط اختياري حر .

٣- المرحلة الثانوية الفنية : (١٥) خمس عشر حصّة أسبوعيا لجميع
صفوف المرحلة الثانوية الفنية لكل مجال من المجالات : الرياضي
والثقافي والفني والاجتماعي كنشاط اختياري حر .

ثالثا : مدارس التربية الفكرية :

١- مرحلة التهيئة : (١٠) عشر حصص أسبوعيا لكل مجال من
المجالات : الرياضي والموسيقى والفني والتمثيلي والاجتماعي والثقافي
والتدريبات الحسية .

٢- الحلقة الابتدائية : (١٠) عشر حصص أسبوعيا في المجال الثقافي لكل صف من صفوف الحلقة الابتدائية ولكل مجال من المجالات : الرياضي والموسيقى والفني والتمثيلي والاجتماعي (١٥) خمس عشر حصة أسبوعيا لجميع صفوف الحلقة الابتدائية ، و (٥) خمس حصص أسبوعيا في التدريبات الحسية لكل من الصفوف : الأول والثاني والثالث بالحلقة الابتدائية .

٣- مرحلة الإعداد المهني : (١٠) عشر حصص أسبوعيا في المجال المهني لكل صف من صفوف مرحلة الإعداد المهني ، ولكل مجال من المجالات : الرياضي والثقافي والموسيقى والتمثيلي والاجتماعي (١٥) خمس عشر حصة أسبوعيا لجميع صفوف مرحلة الإعداد المهني كنشاط اختياري حر .

الفصل الثاني عشر

إعداد معلم التربية الخاصة

مادة (٢٥) :

تنظم الوزارة للتخصص في مجال تربية وتعليم المعوقين البعثات الداخلية الآتية :

(أ) البعثة الداخلية لإعداد معلم التربية الخاصة بالتعليم الأساسي ومدتها عام دراسي للحصول على شهادة دبلوم التربية الخاصة للمعلمين والمعلمات شعبة (التربية البصرية والتربية السمعية والتربية الفكرية) .

(ب) البعثة الداخلية لإعداد معلمي الإعدادي والثانوي بمدارس وفصول المعوقين بصريا ومدتها عام دراسي للحصول على شهادة الدراسات التخصصية في تربية

وتعليم المكفوفين وضعاف البصر وذلك وفقا لإحكام القرار الوزاري رقم ١٨٩
في ١٦/١٠/١٩٧٢ الصادر في هذا الشأن .

مادة (٢٦) :

يشترط للقبول بالبعثة الداخلية لإعداد معلم التربية الخاصة بالتعليم الأساسي توافر
الشروط الآتية :

(أ) أن يكون المتقدم من المدرسين التربويين بمرحلة التعليم الأساسي وتكون الأولوية
لمن يعمل منهم بالحلقة الابتدائية كما يجوز قبول دارسين من التربويين للتخصص
في الشعب السمعية للعمل بمرحلة الثانوية الفنية للصم وضعاف السمع ودراسيين من
التربويين في المجالات المهنية وأخصائيين نفسيين واجتماعيين للتخصص في مجال
التربية السمعية والتربية الفكرية على أن تكون الأولوية للعاملين بمدارس التربية
الخاصة .

(ب) ألا تقل فترة اشتغاله بالتدريس عن ثلاث سنوات ولا يقل تقديره في السنتين
الأخيرتين عن امتياز .

(ج) أن توافق الجهة التابعة لها المتقدم على التحاقه بالبعثة .

(د) ولا يجوز الموافقة على الالتحاق بالبعثة في الحالات الآتية :

- إذا سبق توقيع أي جزاء تأديبي على المتقدم يجاوز الإنذار .
- إذا وجدت موانع صحية أدت إلى عرضه على مجالس طبية وكانت
تعوقه عن العمل في هذا المجال .
- إذا وجدت موانع اجتماعية (بالنسبة للمتقدمات) مثل عدم موافقة
الزوج أو الحمل في الشهور الأخيرة .

(هـ) ان يتعهد المتقدم بالانتظام فى الدراسة بالبعثة والقيام بالتدريس عقب تخرجه فى مدارس وفصول التربية الخاصة مدة لا تقل عن ثلاث سنوات على ان يلزم برد مصاريف تعليمية فى حالة عدم القيام بتنفيذ تعهده وذلك وفقا لما تقررره الوزارة .

(و) ان يتقدم بطلبه عن طريق المديريات والادارات التعليمية المحلية وفق الاعلان الذى يصدر فى هذا الشأن .

(ز) ان يجتاز المتقدم للبعثة الاختبار الشخصى الذى تعقده الادارة العامة للتربية الخاصة تحت اشراف الوزارة للتحقق من صلاحيته للعمل فى ميدان التربية الخاصة وتكون نفقات الانتقال لهذا الاختبار على حساب المتقدم للبعثة .

وتصدر الوزارة امرا تنفيذيا بندب من يقع عليهم الاختيار لهذه البعثة للحضور للانتظام فى الدراسة بدون بدل سفر مدة عام دراسى ينتهى بانتهاء الامتحان النهائى لهذه البعثة .

وبعد صدور الامر التنفيذى بالنندب لا يجوز لمن وقع عليه الاختيار للبعثة الاعتذار عنها الا لسبب قهرى او عذر تقبله الوزارة .

كما يحرم المنقطع بدون عذر من المتقدم للبعثة خلال السنوات الثلاث التالية .

مادة (٢٧) :

تكون خطة الدراسة للشعب الثلاث (بصرى - سمعى - فكرى) وفق الجداول ارقام ٩ ، ١٠ ، ١١ الموقعة بهذا القرار .

مادة (٢٨) :

تتبع الاحكام الاتية بالنسبة لنظم الامتحانات اللازمة لاعداد معلمى التربية الخاصة :

تعقد وزارة التربية والتعليم امتحانا من دورين للدراسين بالبعثة الداخلية لاعداد معلم التربية الخاصة بالتعليم الاساسى بشعبها الثلاث (البصرية - السمعية - الفكرية) ولايعتبر الدارس ناجحا الا بالشروط الاتية :

- (أ) لا تقل نسبة حضور الدارس عن ٨٥% من ساعات الدراسة في كل مادة على حدة.
- (ب) ان يجتاز امتحان التربية العملية بنجاح .
- (ج) الحصول على النهايات الصغرى على الأقل في كل من مواد الدراسة بالشعبة التي درس بها ..

- ولايسمح للدارس الراسب في اى شعبة من الشعب الثلاث بالاعادة والانتظام في الدراسة ويجوز له التقدم للامتحان من الخارج مرة واحدة فقط في السنة التالية لرسوبه مباشرة ويكون تقويمه في امتحان اخر العام في جميع المواد التي لها اعمال سنة على اساس درجة النهاية الكبرى للمادة بدون اعمال سنة .

مادة (٢٩) :

تسري الاحكام الاتية بالنسبة للمحاضرين والمشرفين والمديرين في البعثة:

- ١ - يشترط في مدرس البعثة ان يكون من الحاصلين على درجة الدكتوراه او الماجستير او الشهادات الجامعية التربوية من المتخصصين في مجالات الاعاقة والخبرة الميدانية.
 - ٢ - يشرف على التربية العملية للدارسين بالبعثة عدد من ذوي الخبرة في التوجيه الميداني للمعوقين .
 - ٣ - يعين لادارة البعثة مدير بمستوى وظيفي (مدير ادارة) مع مساعد لكل شعبة من الشعب الثلاث (بصري - سمعي - فكري) يتوفر فيه شرط المؤهل العالي التربوي والخبرة في مجالات المعوقين ولا يقل المستوى الوظيفي للمساعد عن رئيس قسم .
- كما يعين عدد (٢) سكرتير وعدد مناسب من العمال .

٤ - تشرف الادارة العامة للتربية الخاصة بالوزارة على البعثة من الناحية الفنية وتكون الادارة التعليمية المختصة التابع لها المقر المسئولة عن الشؤون الادارية وتحمل كافة الالتزامات المالية الخاصة بالبعثة وتدرج في ميزانيتها .

مادة (٣٠) :

يعتمد وزير التربية والتعليم نتيجة الامتحان للبعثتين وتخطر لجنة الادارة والنظام والمراقبة الادارة العامة للتنسيق المختصة بالوزارة بالنتيجة فور اعتمادها لتوزيع الناجحين على مدارس وفصول التربية الخاصة بالمحافظات بناء على اقتراح الادارة العامة للتربية الخاصة .

مادة (٣١) :

تضاف سنة اعتبارية في الاقدمية عند ترتيب المرشحين للترقية لوظائف اعلى للمترشحين في البعثتين .

الفصل الثالث عشر

احكام عامة

مادة (٣٢) :

تسهم وزارة التربية والتعليم بالتعاون مع الوزارات والمنظمات والمؤسسات والهيئات المعنية الاخرى في تقديم الخدمات التعليمية والتربوية والصحية والنفسية والاجتماعية والتأهيلية للمعوقين وفقا للقرارات او الاتفاقيات المنظمة لهذا التعاون .

مادة (٣٣) :

يجوز انشاء فصول ومدارس للتربية الخاصة غير حكومية وفقا للنظم والاورشاع والاجراءات المتبعة لمدارس التعليم الخاص بمراعاة الطبيعة الخاصة لهذه الفصول والمدارس على ان تشرف عليها الوزارة فنيا عن طريق الادارة العامة للتربية الخاصة .

مادة (٣٤) :

تقوم الادارة العامة للتربية الخاصة بالتعاون مع الادارة العامة للعلاقات الثقافية بعمل برامج تدريبية في مجالات إعاقاة التربية الخاصة للدارسين من الدول الشقيقة وفق النظم المالية التي تتبعها منظمة اليونسكو .

مادة (٣٥) :

يقبل بمصروفات الدارسون من الدول العربية الشقيقة في بعثة اعداد معلم التربية الخاصة مقابل دفع رسوم الدراسة طبقا للقواعد المالية المقررة او التي تتقرر في هذا الشأن.

مادة (٣٦) :

يمنح جميع العاملين بمجالات التربية الخاصة ميزات مالية تحددها القرارات المنظمة في هذا الشأن نظير المجهود العصبي والنفسي المبذول اثناء التعامل مع فئات المعوقين .
ويكون نصاب المعلم ١٦ حصة فقط اسبوعيا بمرحلة التعليم الاساسي و١٤ حصة فقط بمرحلة التعليم الثانوي والثانوي الفني كما يجوز لناظر ووكيل مدرسة التربية الخاصة بالتدريس في حدود ١٠ حصص اسبوعيا باجر وذلك في حالة وجود نقص في التدريس التربية الخاصة القيام بالتدريس في حدود ١٠ حصص اسبوعيا باجر وذلك في حالة وجود نقص في هيئة التدريس .

مادة (٣٧) :

يمنح العاملون بفترة ما بعد اليوم المدرسي في مدارس التربية الخاصة التي بها نظام داخلي مكافأة عن الحصة او الانشطة التي يؤديونها خلال الفترة التي تبدأ من الساعة الثانية والنصف بعد الظهر حتى الساعة السابعة والنصف مساء كل يوم مدرسي عدا يوم الخميس، والعطلات، والاجازات الرسمية، وتكون مماثلة لما يصرف بالتعليم العام والفني كما يمنح القائمون بالاشراف الاداري، والفني والخدمات المعانة على هذه الفترة مكافأة تحدد بمعرفة الادارة التعليمية المسنولة، وموافقة الجهة المالية المختصة .

مادة (٣٨) :

١ - تطبيق القواعد المعمول بها في الامتحانات على الامتحانات العامة للتربية الخاصة وعلى امتحان البعثة الداخلية لاعداد معلم التربية الخاصة سواء من ناحية الاشراف او لجان الادارة والنظام والمراقبة او الامتحانات العملية والتحريرية او الاختبارات الشخصية على ان تحسب اجابة اسئلة العملي (اللوحة - النموذج - التمرين) الواحد في الوسائل التعليمية على اساس تقدير الدرجات وفقا للقرارات المظمة لاعمال وتقدير الامتحانات في التعليم الفني .

٢ - يكون من بين اعضاء لجنة وضع الاسئلة لكل مادة من مواد الامتحانات العامة للتربية الخاصة عضو على الاقل من المتخصصين في التربية الخاصة .

ويشارك في لجان وضع اسئلة امتحان الثانوية العامة للمكفوفين عضو على الاقل من المتخصصين في مجال المكفوفين او من ذوي الخبرة .

٣ - مع مراعاة احكام القرار الوزاري رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٨٨ في شان مكافآت اعضاء هيئة التدريس بالبعثة الداخلية لاعداد معلم التربية الخاصة تحتسب مكافأة العضو المتخصص المشترك في لجان وضع اسئلة امتحان الثانوية العامة للمكفوفين بنسبة ٧٥ % من المكافأة المقررة للعضو بلجان وضع الاسئلة ونماذج الإجابة كان العضو خبيراً ايضاً في المادة الدراسية التي يشترك في وضع اسئلتها يستحق المكافأة المقررة كاملة بنسبة ١٠٠ %.

ويراعي العضو المتخصص في التربية البصرية في عمله الامور الآتية : -

١ - ضمان مناسبة الامتحان لنوعية الإعاقة من حيث المنهج .

٢ - مناسبة زمن الإجابة مع اعاقه كف البصر حيث ان الكتابة بالخط البارز تحتاج الى مجهود عضلي وعصبي .

٣ - مناسبة فنية وضع الاسئلة لظروف كف البصر .

٤ - مصاحبة لجنة وضع الاسئلة ميدانيا للتعرف على الظروف الدراسية لطلبة الثانوية العامة من المكفوفين .

مادة (٣٩) :

تقوم مدارس النور للمكفوفين ذات النظام الداخلي باعداد دروس تقوية اثناء الفترة المسائية لحالات التأخر الدراسي في المواد الدراسية المختلفة بالمراحل الثلاث (الابتدائية - الاعدادية - الثانوية) للمكفوفين وذلك اشراف توجيه المادة بالادارات التعليمية المختصة وفق القواعد المتبعة في التعليم العام .

مادة (٤٠) :

يصرف للدارسين ببعتي اعداد معلم التربية الخاصة كافة الرواتب والمخصصات المالية التي كانوا سيتقاضونها قبل التحاقهم بالبعثة كاملة من مديرياتهم وادارتهم التعليمية اثناء مدة الدراسة .

جدول رقم (١)

تسير الدراسة بالحلقة الابتدائية من التعليم الأساسي للمكفوفين وفقا للخطة الدراسية الآتية:

(أ) الفترة الصباحية

عدد الحصص الأسبوعية					المواد الدراسية
الأول الابتدائي	الثاني الابتدائي	الثالث الابتدائي	الرابع الابتدائي	الخامس الابتدائي	
٤	٤	٤	٤	٤	التربية الدينية
١١	١١	١٠	١٠	١٠	اللغة العربية
٦	٦	٦	٦	٦	الرياضيات
٤	٤	٦	—	—	المعلومات العامة والأنشطة البيئية
—	—	—	٤	٤	العلوم
—	—	—	٤	٤	الدراسات الاجتماعية
٤	٤	٤	٤	٤	التربية الفنية والمجالات الاجتماعية
٣	٣	٣	٣	٣	التربية الموسيقية
٣	٣	٣	٣	٣	التربية الرياضية
٣٥	٣٥	٣٦	٣٨	٣٨	المجموع

جدول رقم (٢)

تسير الدراسة بالحلقة الإعدادية من التعليم الأساسي للمكفوفين في ضوء مناهج التعليم العام وفقاً للخطة الدراسية الآتية

(أ) الفترة الصباحية :-

عدد الحصص الأسبوعية			المواد الدراسية
الأول الاعدادى	الثاني الاعدادى	الثالث الاعدادى	
٢	٢	٢	التربية الدينية
٧	٧	٧	اللغة العربية
٦	٦	٦	اللغة الإنجليزية
٦	٦	٦	الرياضيات
٥	٥	٥	العلوم
٤	٤	٤	الدراسات الاجتماعية
٤	٤	٤	التربية الفنية والمجالات العلمية
٢	٢	٢	التربية الرياضية
٢	٢	٢	التربية الموسيقية
٢	٢	٢	الآلة الكاتبة - عربي
٤١	٤١	٤١	المجموع

جدول رقم (٣)

تسير الدراسة بالمرحلة الثانوية العامة للمكفوفين في ضوء مناهج التعليم العام وفقا للخطة الدراسية الآتية

(أ) الفترة الصباحية :-

عدد الحصص الأسبوعية			المواد الدراسية
الأول الثانوى	الثاني الثانوى	الثالث الثانوى	
٢	٢	٢	التربية الدينية
٦	٦	٧	اللغة العربية
٦	٦	٧	اللغة الأجنبية الأولى
٥	٥	٥	اللغة الأجنبية الثانية
٢	٢	٢	التاريخ
٢	٢	٢	الجغرافيا
١	١	١	التربية الوطنية
-	-	-	الفلسفة والمنطق وعلم النفس
٤	٤	-	الرياضيات
٢	٢	-	الكيمياء
٢	٢	-	الفيزياء
٢	٢	-	علم الأحياء
٢	٢	٢	الآلة الكاتبة - عربي
٢	٢	٢	الآلة الكاتبة - أفرنجي
٢	٢	٢	التربية الرياضية
٢	٢	٢	المجالات العلمية
٤٢	٤٢	٤٠	المجموع

جدول رقم (٤)
خطة الدراسة في المرحلة الأولى من التعليم
الأساسي للصم وضعاف السمع

الصف	الصف الثامن	الصف السابع	الصف السادس	الصف الخامس	الصف الرابع	الصف الثالث	الصف الثاني	الصف الأول	المادة
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢٢	٢	٢	تربية دينية
١٠	١٠	١١	١١	١١	١٢	١٢	١٤	١٤	لغة عربية وتدريبات
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٥	٥	رياضيات
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٥	٥	المعلومات العامة والأنشطة البدنية
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٣	٣	تربية رياضية
٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٣	٣	تربية فنية وأعمال يدوية
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٣	١	١	تربية زراعية
٤	٤	٤	٤	٤	٢	-	-	-	اقتصاد منزلي
١	١	١	١	١	١	١	١	١	رسم وإيقاع موسيقي
٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٨	٣٩	٣٤	٣٤	٣٢	المجموع

جدول رقم (٥)

خطة الدراسة بالحلقة الإعدادية المهنية من مرحلة التعليم الأساسي للصم وضعاف السمع

المادة	الصف التاسع	الصف العاشر	الصف الحادي عشر
تربية دينية	٢	٢	٢
لغة عربية	٨	٨	٨
رياضيات	٤	٤	٤
علوم وصحة	٢	٢	٢
دراسات اجتماعية	٢	٢	٢
تربية رياضية	٢	٢	٢
التربية المهنية	٢٠	٢٠	٢٠
المجموع	٤٠	٤٠	٤٠

جدول رقم (٧)

تسير الدراسة في هذه المدارس والفصول وفق الخطة التالية، أما مناهج الدراسة فتسير وفق المناهج المناظرة في التعليم العام، ويجوز بعد موافقة الوزارة إجراء بعض التعديلات على هذه المناهج تبعاً لما تقتضيه الظروف الصحية للتلاميذ .

الخطة الدراسية لمدارس وفصول التربية الخاصة الملحق بالمستشفيات.

المواد الدراسية	الفصل الأول	الفصل الثاني	الفصل الثالث	الفصل الرابع	الفصل الخامس	الإعدادي الأول	الإعدادي الثاني	الإعدادي
التربية الدينية	٣	٣	٣	٣	٣	٢	٢	٢
اللغة العربية	١٠	١٠	١٠	١٠	٩	٦	٦	٦
اللغة الأجنبية	-	-	-	-	-	٥	٥	٥
الرياضيات	٦	٦	٦	٦	٦	٥	٥	٥
الدراسات الاجتماعية	-	-	-	٢	٣	٣	٣	٣
المعلومات العامة والأنشطة البيئية	٣	٢	٦	-	-	-	-	-
العلوم والصحة	-	-	-	٢	٤	٤	٤	٤
التربية الفنية	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
التربية الموسيقية	٣	٣	٣	٣	٣	٢	٢	٢
الثقافة المهنية (المجالات)	-	-	-	٢	٢	٤	٤	٤
جملة الحصص	٢٧	٢٧	٣٠	٣٠	٣٢	٣٣	٣٣	٣٣

جدول رقم (٨)

يكون الحد الأدنى ، والحد الأقصى لكثافة الفصول بمدارس وفصول التربية الخاصة على النحو الآتي:

المرحلة	النوعية	الحد الأدنى	الحد الأقصى
مرحلة التعليم الأساسي (أ) الحلقة الأولى	الحلقة الابتدائية للمعوقين بصريا	٤	١٠
	الحلقة الابتدائية للمعوقين سمعيا	٦	١٢
	الحلقة الابتدائية للمعوقين عقليا	٦	١٠
	الحلقة الإعدادية العامة للمعوقين بصريا	٦	١٢
	الحلقة الإعدادية المهنية للمعوقين سمعيا	٦	١٨
	الإعداد المهني للمعوقين عقليا	٦	١٤
المرحلة الثانية	المرحلة الثانوية العامة للمعوقين بصريا	٨	١٤
	المرحلة الثانوية الفنية للمعوقين سمعيا	١٠	٢٠
	مدارس وفصول المستشفيات والمصحات (روماتيزم القلب وشلل الأطفال)	١٠	١٠

جدول رقم (٩)

خطة الدراسة لشعبة التربية البصرية بالبحثة الداخلية

ملاحظات	عدد الساعات أسبوعيا	المادة الدراسية	مستل
	٣	التربية للمعوقين بصريا	١
	٤	علم النفس والصحة النفسية وبحث الحالات للمعوقين بصريا	٢
	٤	المناهج وطرق التدريس للمعوقين بصريا	٣
	٢	عيوب التخاطب وسائل علاجها للمعوقين بصريا	٤
	٣	الخط البارز (أبريل)	٥
	٢	الحساب (تيلر)	٦
	٣	التوجيه والرعاية الاجتماعية والنفسية للمعوقين بصريا	٧
	٢	الوسائل التعليمية للمعوقين بصريا	٨
	٤	التربية العملية	٩
	٢٨	المجموع	

جدول رقم (١٠)
خطة الدراسة لشعبة التربية السمعوية بالبحثة الداخلية

ملاحظات	عدد الساعات أسبوعيا	المادة الدراسية	متسلسل
	٣	التربية للمعوقين سمعيا	١
	٤	علم النفس والصحة النفسية وبحث الحالات للمعوقين سمعيا	٢
	٤	المناهج وطرق التدريس للمعوقين سمعيا	٣
	٤	علم الأصوات والتخاطب للمعوقين سمعيا	٤
	٤	علم السمع وقياسه للمعوقين سمعيا	٥
	٣	التوجيه والرعاية الاجتماعية والنفسية للمعوقين سمعيا	٦
	٢	الوسائل التعليمية للمعوقين سمعيا	٧
	٤	التربية العملية	٨
	٢٨	المجموع	

جدول رقم (١١)
خطة الدراسة لشعبة التربية الفكرية بالبعثة الداخلية

ملاحظات	عدد الساعات أسبوعيا	المادة الدراسية	مسلسل
٣	٣	التربية للمعوقين فكريا	١
٤	٤	علم النفس والصحة النفسية وبحث الحالات للمعوقين فكريا	٢
٤	٤	المناهج وطرق التدريس للمعوقين فكريا	٣
٤	٤	عيوب التخاطب ووسائل علاجها للمعوقين فكريا	٤
٣	٣	المقاييس العقلية والنفسية للمعوقين فكريا	٥
٣	٣	التوجيه والرعاية الاجتماعية والنفسية للمعوقين فكريا	٦
٤	٤	الوسائل التعليمية للمعوقين فكريا	٧
		التربية العملية	٨
	٢٨	المجموع	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ